مجلس الأمن
السنة الحادية الستون

مؤقت

الجلسة ٥٣٧٥

الثلاثاء، ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٦، الساعة ١٥/١١
نيويورك

الرئيس:	السيد بولـتُن	(الولايات المتحدة الأمريكية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد رغاشيف
	الأرجنتين	السيد ميورال
	بـيرو	السيد دي ريفيرو
	جمهورية تـنـزانيا المتحدة	السيد مهيغا
	الدانمرك	السيدة لوي
	سلوفاكيا	السيد بريان
	الصين	السيد وانغ غوانغيا
	غانا	نانا إفاه – أبنتنغ
	فرنسا	السيد دلا سابليير
	قطر	السيد النصر
	الكونغو	السيد أوكيو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد طومسن
	اليابان	السيد أوشيما
	اليونان	السيد تلالين

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن

06-24783 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٢٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقِر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إسرائيل، إندونيسيا، البرازيل، الجزائر، جمهورية فترويلا البوليفارية، النمسا، يطلبون فيها دعوهم إلى المشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجريا على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في المشاورات السابقة للمجلس، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السفيرة إلين مرغريته لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ والسفير سيزار ميورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات؛ والسفير بيتر بريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2005/800 وS/2006/1007، اللتين تتضمنان رسالتين مؤرختين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦، على التوالي، موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة ١٣٧٣.

في هذه الجلسة، نستمع إلى إحاطات إعلامية من رؤساء لجنة ١٣٧٣، ولجنة ١٢٦٧، ولجنة ١٥٤٠.

أعطي الكلمة الآن للسفيرة إلين مرغريته لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، المعنية بمكافحة الإرهاب.

السيدة لوي (تكلمت بالانكليزية): بصفتي رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، أود أن استعرض مع المجلس أنشطة اللجنة منذ آخر تقرير قدم له في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. ويسعدني أن أقدم للمجلس برنامج عمل اللجنة الثامن عشر لفترة الثلاثة أشهر الحالية التي تنتهي في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦.

وقبل أن أبدأ، أود أن أشكر السيد خافيير روبيريز، رئيس المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريقه، كما أشكر موظفي الأمانة العامة على دعمهم القيّم.

وأود أيضا أن أذكّر بأن اللجنة أعلنت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ أن المديرية التنفيذية للجنة أصبحت قادرة على العمل، وفقا للقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). ويذكر أعضاء المجلس أن ذلك القرار طال انتظاره. وتحرص اللجنة على تطوير هيكل الدعم الذي دعا إليه القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، لكي تتمكن من الوفاء بالمهام المناطة بها على نحو أفضل، مثل رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ومساعدة

الدول في تحسين قدرتها على تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتعزيز تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ونأمل أن نتمكن الآن من تحقيق تقدم أكبر في الوفاء بولاية اللجنة. وتأمل اللجنة أيضا أن تستفيد الدول الأعضاء من الموارد الإضافية المتوفرة لإرشادها وإسداء المشورة لها فيما يتعلق بتنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وأدعو الدول إلى الاستفادة من تلك الأدوات القيّمة.

واسمحوا لي أن أوضح بإيجاز المحاور التي ركزت عليها اللجنة منذ تقريري الأخير للمجلس.

أولا، يسعدني أن أُبلغ المجلس أن اللجنة انتهت من فحص المتأخر من تقارير الدول بشأن تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومنذ اكتمال تزويد المديرية التنفيذية بالموظفين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أصبح الانتهاء من المتأخرات أولوية. وتحليل تقارير الدول في الوقت الملائم يسمح للجنة بأن تدخل في حوار جوهري مع تلك الدول حول تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وهذا الحوار يعد أساسيا إذا كان للجنة أن تفي بولاية مجلس الأمن المناطة بها لرصد تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتيسير المساعدة التقنية.

وهذا يقودني إلى الأولوية الثانية للجنة خلال الأشهر الثلاثة الماضية، أي تحديد كيفية الوفاء بولايتنا لتيسير تقديم المساعدة التقنية للدول التي تفتقر إلى القدرة على التنفيذ الكامل لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وبغية تهيئة تفاهم مشترك بشأن كيفية الاضطلاع بهذا الدور، ناقشت اللجنة مجموعة من المبادئ التوجيهية ووافقت عليها. ويمكن الاطلاع على المبادئ التوجيهية تلك على موقع اللجنة في تصميمه الجديد على الإنترنت. وبإيجاز، فإن المبادئ التوجيهية تشدد على أهمية المشاركة مع الدول التي تحتاج إلى المساعدة في تحديد احتياجاتها وترتيب أولوياتها، وتصف كيف يمكن للجنة أن تعمل مع المانحين المحتملين لربطهم بالدول التي تحددت احتياجاتها وتم الاتفاق بشأنها. والخطوة التالية هي تحويل تلك المبادئ التوجيهية إلى عمل. وتناقش اللجنة حاليا اقتراحا للمديرية التنفيذية بشأن كيفية ضمان تحقيق النتائج المنشودة. وأود أن أؤكد مرة أخرى على دعوة اللجنة للدول إلى المشاركة معنا في هذا الشأن.

وفي هذا السياق، أود أن أسترعي الانتباه إلى حرص اللجنة باستمرار على زيارة الدول. وتوفر تلك الزيارات التي تتم بموافقة الدول المعنية الفرصة للدخول في مناقشات مفصلة لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) اتساقا مع القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). والهدف هو توفير تحليل إضافي للدول التي تشارك بالفعل في مكافحة الإرهاب وتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتحديدا، فإن تلك الزيارات تمكّن لجنة مكافحة الإرهاب من تكوين صورة أوضح عن الثغرات الموجودة في القدرات والأولويات التي ينبغي أن تُولى لسد تلك الثغرات، بما في ذلك من خلال تيسير المساعدة التقنية، عند الاقتضاء. وهذه النتيجة يمكن أن تكون مفيدة لا للدول التي تزورها لجنة مكافحة الإرهاب فحسب، ولكن أيضا لمجتمع المانحين عندما يقرر أين يوجه مساعدته التقنية المحدودة.

ومنذ تقريري الأخير للمجلس عن عمل لجنة مكافحة الإرهاب، قام موظفو المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب (المديرية التنفيذية) بزيارة الجزائر وتنزانيا وقاموا أيضا بالإعداد سلفا لزيارة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. وأود أن أشكر حكومات هذه الدول على كرم ضيافتها وعلى تعاونها مع الفريق الزائر. وكذلك انقضت فترة عام تقريبا على الزيارة الأولى للمغرب. وستبذل اللجنة جهدا خاصا لتأمين عملية المتابعة لتعزيز نتائج هذه الزيارات. وفي الأشهر القادمة، ستشدد اللجنة أكثر على تعزيز الزيارات للدول رهنا بموافقتها.

وأود أن أقول بضع كلمات عن أعمالنا بشأن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). كما يعلم جميع الأعضاء فإنه حينما اتخذ المجلس القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، أناط باللجنة مهمة تتمثل في تضمين حوارنا مع الدول الأعضاء جهودها بشأن تنفيذ القرار. وقد أعدت اللجنة عددا من الأسئلة لتوجيهها إلى الدول عن كيفية تنفيذها للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وقد أدمجت هذه الأسئلة في مراسلات اللجنة المستمرة مع سائر الدول ويمكن الاطلاع عليها على موقع اللجنة على الإنترنت. وأود أن أغتنم هذه الفرصة كي أشجع كل الدول على تشاطر هذه المعلومات مع اللجنة. وإذا ما تلقت الدول رسالة، سنكون ممتنين لتلقي ردا سريعا عليها، ولا حاجة للدول أن تنتظر ورود هذه الرسائل إليها. ويسعدنا كثيرا أن نتلقى ردودا من الدول على أساس المعلومات الواردة على موقع الإنترنت. وستستخدم اللجنة الزيارات التي تقوم بها إلى الدول لتعزيز الحوار بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وقبل أن أنتقل إلى برنامج العمل الحالي، أود أن أذكر أن اللجنة قضت وقتا في كانون الأول/ديسمبر في الإعداد لاستعراض شامل يقوم به المجلس لعمل المديرية التنفيذية كما نص عليه القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). ويورد التقرير الذي أعدته اللجنة للمجلس فيما يتصل بالاستعراض جدول أعمال طموحا للجنة وللمديرية التنفيذية. وستقوم اللجنة عن طريق توجيهها للمديرية التنفيذية ببذل قصارى جهدها لتحقيق الأهداف الواردة في ذلك التقرير الذي اعتمده المجلس.

وأنتقل إلى برنامج العمل الحالي للجنة. فهناك ثلاثة مجالات ذات أولوية وهي: تنقيح نظام الإبلاغ وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء بشأن المساعدة التقنية وإعادة النظر في العلاقات مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وتعميقها.

ويسعدني أن أبلغ بأن اللجنة تتخذ الآن خطوات محددة لتنقيح إجراءات الإبلاغ الخاصة بها. وكخطوة أولى، قررت اللجنة أن تركز على تحليل منجزات فرادى الدول بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن الجدير بالذكر أن التحليل الذي أعدته المديرية التنفيذية سيساعد اللجنة في تحديد التعاون مع الدول المعنية على أنجع وجه بشأن تعزيز تنفيذ كل دولة لذلك القرار.

وقد تحتاج اللجنة إلى تقديم طلب خطي للحصول على مزيد من المعلومات من دولة معينة. ومن ناحية أخرى، تقترح اللجنة أن تسعى المديرية التنفيذية إلى زيارة الدولة المعنية للحصول على صورة أوضح عن التقدم المحرز وإتاحة الفرصة لإجراء حوار بشأن الخطوات الأخرى التي قد تكون لازمة بما في ذلك ما يتعلق منها بطلبات المساعدة التقنية. وقد تستخدم أدوات أخرى كتشجيع التعاون المعزز مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، أو العمل من أجل تحديد الاحتياجات ذات الأولوية من المساعدة التقنية. وستسمح هذه العملية بوضع نهج مخصص لكل دولة على حدة. وأود أن أؤكد أن هذه العملية ستسترشد بمبادئ اللجنة القائمة على التعاون والشفافية والإنصاف والاتساق في النهج.

وآمل أن يشجع تبسيط إجراءات الإبلاغ سائر الدول على التعاون الكامل مع اللجنة. وترمي جهودنا إلى الإشارة إلى القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ورصده هي عملية مستمرة، أن الزيادة في عدد التقارير ستقوم على أساس دراسة دقيقة جدا، بينما تستمر عملية تنفيذ ورصد القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) مع مراعاة توفير الموارد اللازمة لإعداد هذه التقارير. وبناء على ذلك، فإن اللجنة لن تقوم بعد الآن، كرد تلقائي على تقرير دولة ما، بتقديم طلب للحصول على مزيد من المعلومات. ونهيب بالدول التي تأخرت في الإبلاغ أن تقوم بإبلاغنا بذلك. ونأمل أيضا بأن يمكن النهج المنقح

للجنة من زيادة التعاون المضموني مع الدول التي تلتمس المساعدة. وندعو الدول التي قامت بالفعل بوضع الأدوات الأساسية لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) إلى أن تبقينا على علم بالتطورات التي تحدث بشأن تعزيز نظمها مع التركيز على نحو أكبر على التفكير في كيفية مساعدة الدول الأخرى وتشاطر المعلومات معها.

وتوصي الوثيقة الختامية لاجتماع القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بأن يبحث مجلس الأمن في دمج إبلاغات الدول في ثلاثة نظم مع مراعاة واحترام الولايات المختلفة للهيئات الفرعية لمكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن. ولهذا طلبت لجنة مكافحة الإرهاب من المديرية التنفيذية أن تقوم، بالتعاون مع الخبراء فيما يتعلق بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق الرصد المنشأ بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بالنظر في كيفية تحقيق هذا التوحيد على أنجع وجه. وتتطلع اللجنة إلى بذل جهد تعاوني في صياغة اقتراح ليقدم إلى المجلس بهذا الشأن.

وفيما يتعلق بمسألة بناء القدرات، ستركز اللجنة بوجه خاص على الدول التي طلبت المساعدة والعمل معها على تحديد الاحتياجات ذات الأولوية ونشر المعلومات بشأن هذه الاحتياجات على الدول والمنظمات التي قد يكون بوسعها أن تقوم بتلبيتها.

وواصلت اللجنة أيضا مناقشتها لأفضل الممارسات في المجالات المتصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) من أجل مساعدة الدول التي تسعى إلى توسيع وتعميق تنفيذها للقرار. وتستكمل اللجنة قائمتها لأفضل الممارسات التي تم تحديدها لمساعدة الدول في تنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويؤمل أن ينشر قريبا الاستعراض المستكمل على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

وأخيرا تعكف اللجنة حاليا على استعراض تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. والهدف من ذلك هو إقامة صلة أوثق. وستظل اللجنة ملتزمة بالترتيبات التعاونية المحددة من قبل مع العديد من المنظمات الإقليمية مع بذل جهد خاص للاتصال بالتجمعات الإقليمية الأخرى التي تضع برامجها لمكافحة الإرهاب. وأدعو هذه المنظمات إلى العمل جنبا إلى جنب مع اللجنة.

وفي ضوء ذلك، أود أيضا أن أشكر الجماعة الكاريبية لترحيبها بالمديرية التنفيذية لإجراء مناقشات بشأن كيفية تعزيز التعاون مع اللجنة. وآمل في الأشهر المقبلة أن يتبلور أكثر هذا التعاون.

وما زالت لجنة مكافحة الإرهاب أداة بالغة الأهمية في كفاح المجتمع الدولي ضد الإرهاب. وأوضحت التطورات التي حدثت منذ آخر مرة قدمت فيها تقريري أن مهمة اللجنة ما زالت بالغة الأهمية وملحة وأن دعم الدول الأعضاء والتعاون معها لا يزال بالغ الأهمية. ولذلك أود أن أشكر الدول الأعضاء على عطائهم الهام.

الرئيس: أشكر السفيرة لوج على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير سيزار ميورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلق بتنظيمي القاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطين بهما.

السيد ميورال (تكلم بالإسبانية): أتشرف بأن أقدم إليكم إحاطة إعلامية عن فترة أربعة أشهر فيما يتعلق بالفقرة ١٦ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). وأود أن أحيط الأعضاء علما بأنه منذ الإحاطة الإعلامية السابقة التي قدمتها إليكم أضيف إلى القائمة ١٧ شخصا وأربع هيئات. وحُذف شخصان من القائمة في نفس الفترة، وجددت اللجنة المعلومات المتعلقة بـ ٤٦ فردا وثلاثة كيانات. ومازالت الجهود الرامية إلى تجويد القائمة جارية أيضا.

وفي ذلك الصدد، ستنفذ اللجنة قريبا قرارها القاضي بكتابة كل الأسماء الواردة في القائمة بلغتها الأصلية وهي تدرس بشكل نشط إدخال تحسينات أخرى على المعلومات التعريفية الخاصة بالأفراد المدرجين بالفعل في القائمة.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وافقت اللجنة على إجراء تنقيح جزئي لمبادئها التوجيهية. وكما يعلم المجلس، ظلت اللجنة تنظر في هذا التنقيح لأكثر من سنة ونصف، ولذلك كان من بواعث الارتياح العظيم أن تم التوصل إلى اتفاق بشأن معظم المسائل قيد المناقشة.

و تواصل اللجنة مناقشة إدراج الأسماء في القائمة الموحدة وحذفها منها، على نحو ما طلب مجلس الأمن في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥).

ولن أخوض بالتفصيل فيما يتعلق بكل التغييرات، ولكني أود أن أشجع الدول الأعضاء على الاطلاع على المبادئ التوجيهية الجديدة، التي تعزز إجراءات اللجنة لصنع القرار وتوضح قواعد تحديث القائمة الموحدة وتطبيق الاستثناءات عملا بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢).

وكما أوضحت في إحاطتي الإعلامية الأخيرة التي قدمتها إلى المجلس، زادت اللجنة تعاونها بقدر كبير مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وأدى ذلك التعاون إلى اعتماد تدابير ملموسة ظهرت في ٦ كانون الأول/ديسمبر عندما أصدرت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية أول أربع مذكرات خاصة مشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن فيما يتعلق بأفراد مدرجين في القائمة الموحدة. ومن شأن نشر تلك المذكرات أن يعزز بدرجة كبيرة تطبيق الجزاءات، لأنه سيمكن من استخدام شبكة الاتصالات القائمة بالفعل بين الإنتربول ومعظم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي المستقبل القريب ستقدم اللجنة مزيدا من الأسماء إلى الإنتربول لضمان إصدار أكبر عدد ممكن من المذكرات الخاصة. ولذلك، نود هنا أن نعرب عن امتناننا للإنتربول على جهودها في ذلك الصدد.

ونظرت اللجنة أيضا، في عدة اجتماعات لها، في مسألة المواطنين الأفغان المدرجين في القائمة الموحدة الذين استجابوا لنداء اللجنة الوطنية لتوطيد عملية السلام وأعلنوا دعمهم للسلام والاستقرار في ذلك البلد. وأكدت اللجنة في اتصالاتها مع أفغانستان أنها تعتبر العملية الجارية مهمة جدا لتنمية أفغانستان. وأشارت اللجنة أيضا إلى أن حذف أسماء أولئك الأفراد من القائمة ينبغي أن يكون أحد متطلبات إعادة إدماجهم بالكامل في المجتمع الأفغاني.

وفي ذلك الصدد، تسعى اللجنة إلى الحصول على مزيد من المعلومات من أفغانستان فيما يتعلق بالعملية عموما وقرار إعادة إدماج أولئك الأفراد خصوصا.

وفي ذلك الصدد، طلبت اللجنة أيضا من فريق الرصد أن يساعد أفغانستان في ذلك الشأن. وفي ٣١ كانون الثاني/يناير، تلقت اللجنة ردا على الطلب الذي قدمه الأمين العام في صيف ٢٠٠٥ للحصول على معلومات بشأن أي تدابير قائمة في إطار منظومة الأمم المتحدة لضمان ألا تدخل في أي علاقة تعاقدية مع أفراد أو كيانات مدرجة في القائمة الموحدة. وأبلغنا المستشار القانوني أنه حتى الآن لم تدخل الأمم المتحدة في تعاقد من هذا القبيل.

وفي الوقت نفسه، لوحظ، في هذه المرحلة، أنه لا يوجد إجراء موحد قائم لضمان ألا تحدث ترتيبات تعاقدية أو مالية من هذا القبيل. وقرر الأمين العام إجراء استعراض لجميع الإجراءات الداخلية بغية وضع نهج موحد في ذلك الصدد. وترحب اللجنة بتلك المبادرة وتأمل أن تحاط علما بشأن تقدمها بصورة منتظمة. ومع العلم بأن هذه المسألة تقع خارج ولاية اللجنة، لاحظ الأعضاء أنه ينبغي تطبيق إجراء موحد على نظم الجزاءات الأخرى أيضا.

ولا تـزال اللجنـة تركـز تركيـزا شـديدا علـى حـل المسائل المعلقة في جدول أعمالها. ويوجد الآن أمام اللجنة حوالي ٢٠ مسألة لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها. وتتعلق تلك المسائل بطلبات لإدراج وحذف أسماء، وإخطارات بموجب القرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢)، وتحديثات تقنية مقترحة للقائمة الموحدة.

وتقر اللجنة بأن وجود عدد كبير من المسائل المعلقة يمكن أن يؤثر سلبا على سمعتها، خاصة وأن بعض تلك الطلبات يعود تاريخها إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٣ – الأمر الذي يعني أنها ظلت معلقة حوالي ثلاث سنوات. ولذلك، تشمل المبادئ التوجيهية المنقحة صيغة مفادها أن اللجنة ستستعرض حالة المسائل المعلقة مرة واحدة على الأقل في الشهر. ويجب التشديد على أن حالات التعليق ليست مثل حالات الرفض. ونأمل أن يُحل العديد من هذه المسائل المعلقة قريبا.

والمسألة الثانية التي أود تناولها متعلقة بأنشطة فريق الرصد. إن فريق الرصد ما زال يعمل بشكل وثيق مع اللجنة. وقد دعي إلى حضور كل اجتماعاتها تقريبا وهو يقدم تعليقات ومقترحات بشأن طائفة من المسائل، حسب الطلب. وأكمل فريق الرصد تقريره الرابع، على نحو ما هو مطلوب بموجب الفقرة (ج) من المرفق الأول للقرار ١٥١٧ (٢٠٠٥)، وتتطلع اللجنة إلى النظر فيه في الأسابيع المقبلة. وطلبت اللجنة أيضا من فريق الرصد المساعدة على تحليل القوائم المرجعية التي ستقدمها الدول في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠٠٦ للإبلاغ عن الإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بالأسماء المضافة إلى القائمة الموحدة بين ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

وأود أن أوضح أن أحد الأعضاء الخبراء في الفريق، السيدة كريستين لي، رافقتني في زيارتي الأخيرة إلى اليابان وإندونيسيا وأنه، منذ أن قدمت تقريري الأخير إلى المجلس، سافر بعض أعضاء الفريق أيضا إلى وسط آسيا وشرق أفريقيا وأستراليا للنظر في مسائل متعلقة بالتنفيذ الفعال لنظام الجزاءات.

وعقد الفريق أيضا اجتماعات أخرى مع رؤساء أو نواب رؤساء دوائر الاستخبارات والأمن في مجموعة من البلدان الإسلامية. وتقدر اللجنة كثيرا دعمهم لعملها وإسهامهم فيه.

وعلاوة على ذلك، واصل الفريق تعزيز علاقاته مع الهيئات الدولية والإقليمية، بما في ذلك علاقة مثمرة بوجه خاص مع الإنتربول، ومع هيئات الأمم المتحدة الأخرى. وينسق الفريق خطط سفره مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وانضم عدد من أعضاء الفريق إلى المديرية في زيارة إلى إحدى الدول الأعضاء في وقت سابق من هذا الشهر.

وواصل فريق الرصد مناشدة الدول الـ ٤٥ التي لم تقدم بعد تقريرا، حسب طلب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، أن تفعل ذلك. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر، قدمت ثلاث دول أخرى – هي الكاميرون وسيراليون ومالي – تقارير إلى اللجنة. وإضافة إلى ذلك، عمل الفريق مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب والخبراء الداعمين للجنة القرار ١٥٤٠ على تحديد نهج مشترك نحو الدول الـ ٣١ التي تأخرت في تقديم تقارير أو لم تقدم على الإطلاق أي تقرير إلى أي من اللجان الثلاث، ولكن بدون تقويض الالتزام الانفرادي للدول بتقديم تقرير.

أخيرا، استكمل فريق الرصد، بالترافق مع الأمانة العامة، وضع خطط لإنشاء قاعدة بيانات شاملة من المتوقع افتتاحها قبل نهاية هذا الشهر. ومن المأمول أن تفضي قاعدة البيانات هذه إلى إنشاء نظام أكثر كفاءة لتبادل المعلومات مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ومع الخبراء الذين يدعمون لجنة القرار ١٥٤٠.

وفي الفترة بين ٢٧ كانون الثاني/يناير و ٤ شباط/ فبراير، قمت بزيارة إلى بلدان مختارة عملا بالفقرة ١٥ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). فقد زرت اليابان وإندونيسيا. وأحرز كلا البلدين تقدما متميزا في محاربة القاعدة والطالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما. وإني مقدر للفرصة التي أتيحت كي أستعرض معهما التجارب التي تجمعت لدى كلا البلدين.

ولعلكم تعلمون، بوصفكم أعضاء في المجلس، أن شخصا مدرجا في القائمة الموحدة، هو السيد ليونيل دومون، كان يقيم في اليابان بهوية مزورة لفترة عامين قبل إلقاء القبض عليه في ألمانيا في عام ٢٠٠٣ ولاحقا صدر عليه حكم في فرنسا. وكان جديرا بالاهتمام الاستماع إلى التقييم الصريح للسلطات اليابانية لهذه الحالة والعلم بالتغييرات الكبيرة التي أجريت في النظام القانوني الياباني بغية منع تكرار تلك الحالة. وأثار إعجابي شخصيا التفاني الذي أبدته السلطات اليابانية على جميع المستويات لضمان أن لا يصبح بلدها هدفا للإرهاب. ويشيع الفهم بصورة واضحة بأن الأمن المحلي يرتبط ارتباطا أصيلا بالأمن الدولي، وبناء على ذلك، تقدم اليابان مساعدة تقنية قيمة للمنطقة بأسرها وخارجها واليابان، بوصفها عضوا في اللجنة، تسهم في عمل اللجنة بطريقة متميزة، وقد سررت بالفرصة التي أتيحت لي للإعراب عن امتناني على هذا لنائب وزير خارجية ذلك البلد.

أما إندونيسيا، فإن الدور الهام الذي تضطلع به في مكافحة الإرهاب في المنطقة أقنعني بأن من المفيد زيارة جاكرتا. وفي الأعوام الأخيرة قامت السلطات الإندونيسية بتحييد أنشطة عدد من الإرهابيين ذوي الرتب العليا، وخاصة العديد من الإرهابيين الذين كانوا من أتباع الجماعة الإسلامية وهي، كما تعلمون، مدرجة في القائمة الموحدة. ويمثل هذا نموذجا جيدا جدا للإرادة التي أبداها جميع المسؤولين في إندونيسيا الذين التقينا بهم بغية التصدي لقوة للمشكلة التي يسببها الإرهاب. وشعرت بالسرور، وتأثر جميع أعضاء الفريق بحقيقة أن إندونيسيا قدمت تأكيدات بأنها ستزود اللجنة بالمزيد من المعلومات التعريفية عن الأشخاص المدرجين في القائمة. وتلك المعلومات ستيسر بالتأكيد تنفيذ جميع الدول الأعضاء للجزاءات وتبدد الشواغل التي أعرب عنها في إندونيسيا حيال إمكانية الاستهداف العرضي للأشخاص الذين يحملون نفس الأسماء التي يحملها الأشخاص المدرجون في القائمة.

وفي اليابان وإندونيسيا كلتيهما، تولد لدي انطباع إيجابي من المستوى الرفيع للتنسيق والتعاون المحليين والدوليين. ونؤمن بأن ذلك التعاون أمر أساسي في المكافحة الدولية للإرهاب. وأؤمن بأن الزيارات التي تقوم بها اللجنة تؤكد على هذه الحقيقة، كما أنها تساعد على التوعية بالدور الحاسم الذي تضطلع به الأمم المتحدة في هذا الصدد.

وبالنسبة للعمل المقبل للجنة وفريق الرصد، هناك الكثير من العمل الذي ينتظر الإنجاز. وفي الأشهر المقبلة ستنظر اللجنة في التقرير الرابع لفريق الرصد؛ وستواصل اللجنة تنقيحها للمبادئ التوجيهية المتعلقة بإدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها؛ وستسعى اللجنة إلى التقليل إلى أدنى حد من عدد الطلبات الموجودة قيد نظر اللجنة، بما في ذلك النظر في الطلبات المقدمة من أفغانستان لرفع أسماء مواطنين من ذلك البلد من القائمة؛ وستضمن اللجنة التنفيذ الفعال لتعاوننا مع منظمة الشرطة الجنائية الدولية؛ وستقيم اللجنة صلات جديدة مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

كما تأمل اللجنة أن تحسن موقعها على شبكة الإنترنت الذي يتضمن بالفعل الكثير من المعلومات المفيدة للدول الأعضاء والمستخدمين الآخرين، والتي يمكن تعديلها حتى تصبح أسهل للاستعمال. وباختصار، أعتزم القيام بزيارة

أخرى إلى دول مختارة، وأعتزم أن أغتنم الفرصة هذه المرة للتركيز على البلدان التي لا تقدم تقارير والتي، للأسف، ما زال عددها أكبر من اللازم.

وعملا بالفقرة ١٠ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، مطلوب من جميع الدول الأعضاء أن تقدم تقارير إلى اللجنة في ١ آذار/مارس ٢٠٠٦ عن الإجراءات المحددة التي اتخذت فيما يتعلق بالأفراد والكيانات التي أضيفت إلى القائمة الموحدة. وقد أرسلت مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء لتذكيرها بهذا المطلب. وفي هذه المذكرة، ضممت أيضا قائمة مرجعية ينبغي أن تستخدمها الدول الأعضاء في هذا الصدد. وتمثل القائمة المرجعية أداة جديدة للجنة في تقييم فعالية تدابير الجزاءات، وبالتالي، أناشد بشدة جميع الدول الأعضاء تسليم هذه القائمة المرجعية في الوقت المناسب.

وفي الواقع، تنتظرنا أوقات مزدحمة بالعمل وأود أن أعرب عن تقديري مقدما لأعضاء اللجنة، ولفريق الرصد، وخاصة السيد باريت، الذي سيتعين عليه أن يكرس الكثير من الوقت والجهد لإنجاز هذه المهام العديدة بشكل ناجح. وعلى النحو الذي سبق أن شددت عليه، سيلزم أن تعول اللجنة في الاضطلاع بمهامها على الإسهامات الحيوية لجميع الدول الأعضاء. وتظل اللجنة منفتحة، وأتكلم بصفتي الشخصية، لتناول جميع المسائل ذات الصلة التي يمكن أن يسترعى إليها اهتمام الدول الأعضاء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير ميورال على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير بيتر بريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد بريان (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أحيط مجلس الأمن علما بالأنشطة التي اضطلعت بها لجنة القرار ١٥٤٠ منذ ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، حينما تم تعييني رئيسا لها، وأن أعرض برنامج العمل الرابع للجنة، الذي يغطي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

إن المهمة الرئيسية التي تنتظر اللجنة هي أن تستكمل اللجنة في آذار/مارس ٢٠٠٦ دراسة المعلومات الإضافية التي قدمتها الدول استجابة للرسائل التي وجهتها إليها اللجنة في الجزء الثاني من العام الماضي. وخلال تلك الفترة، ستواصل اللجنة وخبراؤها المشاركة في التفاعل غير الرسمي مع البعثات في نيويورك ونقاط الاتصال المعينة في العواصم بغية التوضيح، عند الضرورة، لأي مسألة ناشئة من مراسلاتها مع لجنة القرار ١٥٤٠، خاصة بشأن المسائل المتصلة بالتقارير الوطنية.

وتشكل دراسة التقارير الوطنية جزءا هاما لرصد جهود الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسيتم تناول نتائج هذه العملية في التقرير عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي سيتعين على اللجنة أن تقدمه إلى مجلس الأمن في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وفي هذا الصدد، أود أن أبلغ المجلس بأن ٦٤ دولة قد قدمت معلومات بالإضافة إلى تقاريرها الأولى. وستواصل اللجنة معالجة كل هذه البيانات، وأي تقارير أولى ترد إليها.

ولتعميق إلمامنا بالجهود التي تبذلها الدول لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، قررت اللجنة أن تستخدم المعلومات المقدمة من الدول لبناء قاعدة بيانات تجمع في موضع واحد بين المعلومات المتعلقة بتشريعات الدول. ويسرني للغاية أن أعلن اليوم أن قاعدة البيانات قد تم إنشاؤها. وهي تتضمن وصلات تربطها بالمصادر العامة للمعلومات عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التنظيمية ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من الدول التي قدمت تقارير إلى اللجنة.

وقاعدة البيانات مبنية على أساس المعلومات المقدمة من تلك الدول في تقاريرها المقدمة إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، والمعلومات الأخرى ذات الصلة التي تعلنها الدول بمواقعها الحكومية على الإنترنت أو تقدمها إلى المنظمات الدولية والإقليمية.

وسوف تطلع اللجنة الدول على قاعدة البيانات، من منطلق الشفافية، التماسا لتعليقاتها وموافقتها على إعلان المعلومات الواردة بقاعدة البيانات عن تشريعاتها. وتعتزم اللجنة وضع قاعدة البيانات على موقعها الرسمي بالإنترنت. ويمكن أن تستعين بها كبيانات معلومات أساسية البلدان التي تلتمس مرجعا تشريعيا أو معلومات تشريعية في جهودها الرامية إلى تحديد التشريعات الفعالة المناسبة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ووضعها واستعراضها والاستمرار فيها، وفقا لإجراءاتها الوطنية.

ولا يزال تيسير تقديم المزيد من التقارير والقيام بأنشطة للتوعية يتصدران جدول أعمالنا. فبدون قيام جميع البلدان بالإبلاغ، حسبما طلب إليها المجلس أن تفعل، لن يتسنى للجنة تقديم تقرير كلي وشامل حقا لتمكين مجلس الأمن من تقييم التقدم الذي تحرزه جميع الدول الأعضاء في تنفيذ هذا القرار.

و لم تتقدم حتى اليوم ٦٧ دولة بأي تقارير. وأود أن أكرر دعوتي البلدان التي لم تقدم تقاريرها الأولى حتى الآن إلى تقديمها دون مزيد من الإبطاء. وبينما ستقدر اللجنة تسلمها مزيدا من التقارير الأولى في أي وقت، فإنها ستجد من الصعب إدراج المعلومات المقدمة في موعد متأخر ضمن تقرير اللجنة إلى مجلس الأمن.

وتقديم التقارير هو أفضل أداة تتيح للجنة تغطية الجهود التي تبذلها الدول للتنفيذ وتعزيز المساعدة للدول التي تواجه صعوبات في الإبلاغ أو التنفيذ. وتدرك اللجنة أن التنفيذ الكامل للقرار سيكون مهمة طويلة الأجل تستلزم حوارا وتنسيقا مستمرين.

والواقع أن جميع الدول معرضة لخطر استخدامها من قبل جهات فاعلة من غير الدول قد تريد وضع أيديها على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إطلاقها. ويتمثل خير دفاع في أن تنفذ الدول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذا كاملا، وذلك مثلا بسن تدابير قانونية وتنظيمية فعالة على الصعيد الوطني وإنفاذ تلك التدابير. وبغير ذلك فإن الآخرين سيفسرون ذلك بأن أراضيها قد تستخدم لشحن أسلحة للدمار الشامل والمواد المرتبطة بها أو لمرورها العابر، أو تستخدم بغرض تمويل أنشطة غير قانونية، أو كملاذ آمن للسمسرة بشأن بيع المواد المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل في بلدان أخرى.

وستواصل اللجنة إثارة مسألة الاستمرار في الإبلاغ والتشجيع على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال أنشطة التوعية. وسأواصل الاتصال، رسميا وبالطرق غير الرسمية، بجميع البلدان التي لم تقدم تقاريرها بعد. وسأبعث في غضون الأيام القادمة رسالة تذكير جديدة إلى البعثات الخاصة بكل منها في نيويورك، كما سأواصل ممارسة الاتصال بأعضاء المجموعات الإقليمية في نيويورك كافة. وأعتزم بالفعل عقد لقاء مع الدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية الشهر المقبل. وسيتلو ذلك تبادل آراء بشكل غير رسمي مع المجموعات الإقليمية الأخرى.

وسوف تواصل اللجنة، بدعم من الدول الأعضاء وإدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمانة العامة، أنشطتها المتعلقة بالتوعية استنادا إلى الموارد المالية الموجودة. فمن الأدوات المفيدة التي تعيننا على النجاح في عملنا عقد الحلقات الدراسية وحلقات العمل الرامية إلى إذكاء الوعي بمشاكل الانتشار على الصعيد العالمي، وتيسير تقديم مزيد من التقارير، والنهوض بعملية التنفيذ.

وتنظر اللجان الثلاث بشكل منسق في مسألتي النهوض بالإبلاغ والتأخير في تقديم التقارير. ونستعين بالزيارات القطرية التي تضطلع بها لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) من أجل إثارة مسألة الإبلاغ مع الدول التي تزورها الهيئتان.

وبينما تستمر عملية دراسة التقارير الوطنية، سوف تتواصل اللجنة وتتعاون حسب الاقتضاء مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة بغية تيسير عملية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويجري تطوير علاقات العمل مع تلك المنظمات، حسب مقتضى الحال.

وستواصل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ تعاونها الوثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧، على النحو المتوخى في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) والبيانات ذات الصلة التي أدلى بها رؤساء مجلس الأمن واعتمدت خلال الإحاطات الإعلامية المشتركة في عام ٢٠٠٥. ويعمل خبراء اللجنة عن كثب مع زملائهم من اللجنتين الأخريين، باذلين قصارى وسعهم لزيادة التعاضد فيما بين خبراء تلك اللجان الثلاث إلى أقصى حد.

ولا تزال الشفافية تمثل إحدى الأولويات في أعمالنا. وسيتصل الرئيس ونائب الرئيس بالدول الأعضاء على نحو منتظم. ويشمل ذلك التعاون مع وسائط الإعلام بالأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال تقديم إحاطات إعلامية مشتركة بين رئيسي لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧. وستواصل اللجنة استكمال موقعها المكرس على الإنترنت كمصدر للمعلومات عن المسائل المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي حدود الموارد المتاحة، ستواصل اللجنة ممارستها المتعلقة بإبلاغ المنظمات خارج الأمم المتحدة عن أعمالها، وذلك بحضور الاجتماعات والمؤتمرات. وسأغتنم هذه الفرص بشكل كامل لتناول مسألتي الإبلاغ والتنفيذ بصفة خاصة.

وبمواصلة دراسة التقارير الأولى والمعلومات الإضافية الواردة من الدول، ستجمع اللجنة أحدث المعلومات عن الشؤون المتعلقة بتقدم المساعدة من أجل المساهمة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسأستمر في مطالبة الدول باستكمال المعلومات التي سبق تقديمها إلى اللجنة فيما يتعلق بنقاط الاتصال بها والدول التي لم تحدد نقاط اتصال بعد بشأن المساعدة، وإبلاغ اللجنة في هذا الصدد.

وكما أسلفت الإشارة، فإن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب جميع الدول هدف يتجاوز الولاية الحالية للجنة. وبينما تقترب الولاية الحالية من الانتهاء، تعكف اللجنة على النظر في أفضل كيفية لمواصلة عملها لتقديم إسهام دائم لضمان عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد المرتبطة بها. وبالنيابة عن اللجنة، أتطلع إلى التعاون من جانب جميع الدول مع اللجنة وهي تنطلق إلى الأمام في أعمالها.

وختاما، أود أن أعرب عن شكري وتقديري لأعضاء اللجنة على مساهمتهم وكذا لفريق خبراء اللجنة، ولموظفي الأمانة العامة، على ما يقدمونه من دعم قيم وما يبذلونه من جهود لتعزيز برنامج اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ وتحسينه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير بوريان على إحاطته الإعلامية.

وأدعو أعضاء المجلس الراغبين في التكلم إلى إشعار الأمانة العامة بذلك.

السيد روغاشيف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود قبل كل شيء أن أعرب عن امتناني لكم يا سيدي الرئيس لعقدكم جلسة اليوم. وأود أيضا أن أتقدم

بالشكر للسفير لوي والسفير مايورال والسفير بوريان على الإحاطات الإعلامية التي قدموها عن أنشطة اللجان التي يتولون رئاستها.

ويعرب الاتحاد الروسي عن تأييده الكامل لتطوير التنسيق والتعاون بين لجان مجلس الأمن الثلاث المكلفة بمكافحة الإرهاب، ويعتبر أنشطتها جانبا هاما من جوانب تعزيز قدرات الأمم المتحدة ومجلس الأمن على مكافحة الإرهاب.

ونرحب بالتقدم الملحوظ المحرز في النهوض بأعمال لجنة مكافحة الإرهاب، الذي أمكن بفضل جهود المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ويستند برنامج العمل الثامن عشر للجنة إلى حد كبير على المبادئ التوجيهية الأساسية لعموم الأنشطة التي صادق عليها مجلس الأمن للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك المهام الواسعة التي تعبر عن الإمكانيات الجديدة والمعززة للجنة.

إننا نؤيد أولويات البرنامج التي تشير إلى تحول نحو نهج متميز للتقارير التي تقدمها الدول، ونؤيد المبادرات الرامية إلى تحقيق مزيد من التنسيق في تقديم المساعدة التقنية وتعزيز العمل المنهجي مع المانحين وتعميق التعاون مع المنظمات الدولية.

ونعلق أهمية كبيرة على تحسين الزيارات الميدانية التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب. ونعتقد أن الجولة الأولى من تلك الزيارات مكنتنا فعلا من الحصول على نتائج أولية. لقد أحرزنا بوضوح تقدما في تعزيز نوعية الخبرات التي تمتثل بموجبها الدول لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، في تقييم المتطلبات لتقديم المساعدة التقنية وفي إنشاء مجمع موثوق به للمنظمات الدولية والمتخصصة المشاركة في الزيارات التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب.

ونعتقد في الوقت ذاته أننا يجب أن نولي أهمية أكبر لآلية رصد امتثال الدول للتوصيات النهائية التي تقدمها البعثات بعد إتمام أعمالها. ويجب أيضا أن ننتهز بفعالية أكبر الفرص التي تتيحها تلك الزيارات لتطوير الحوار اللازم مع الدول بشأن الامتثال لأحكام القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي صيغ لمكافحة التحريض على الإرهاب ولمنع انتشار أفكار التعصب والتطرف. ويحدونا الأمل أن تشارك لجنة مكافحة الإرهاب في مجموعها بهمة أكبر في تنفيذ أحكام القرار، الذي يعد مكونا هاما من ولايتها، والذي سيساعد الدول حقا في جهودها لمنع الإرهاب ولتهيئة الظروف التي ستعزز الحوار فيما بين الحضارات والأديان.

ما زلنا نولي الأولوية لعمل اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المعنية بفرض الجزاءات على القاعدة والطالبان. إن التهديد الذي تشكله هاتان المجموعتان على السلام والأمن الدوليين لا يزال حقيقيا، بل إنه ازداد مؤخرا. لذا يجب أن نكثف بقدر أكبر الجهود الدولية المنسقة لشل ذلك التهديد، ولكفالة الامتثال التام والصارم من جانب جميع الدول، بما فيها حكومة أفغانستان، لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وفي ذلك الصدد، نرحب بتعزيز تعاون اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) مع منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، الذي تجلى بصورة خاصة في خطوات محددة يتخذها مجلس الأمن والإنتربول بإصدار مذكرات خاصة مشتركة فيما يتعلق بالأفراد الواردة أسماؤهم في قائمة الجزاءات. وينبغي لنا أيضا أن نطور ممارسة قيام رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وأعضاء فريق الرصد بزيارات قطرية. فهذه الزيارات تمكننا من أن نطلع على الحالة في الميدان وأن نقدم تقارير مباشرة إلى الدول الأعضاء فيما يتعلق بأهمية هذا الجانب الهام من عمل المجلس. وهذه الزيارات تسمح لنا بإجراء دراسة موضوعية أفضل

لاحتياجات الدول من المساعدة التقنية وغيرها من أنواع المساعدة في تنفيذ الجزاءات المفروضة على الطالبان والقاعدة وعلى الأفراد والكيانات المرتبطة بهما. وروسيا، بالعمل مع شركائها في مجلس الأمن وجميع الوفود المهتمة، ستواصل المساعدة على تعزيز فعالية أنشطة اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وفريق الرصد بقدر أكبر.

يمثل قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) صكا هاما لعدم الانتشار ومكافحة الإرهاب، وهو يرمي إلى الحيلولة دون دخول أسلحة الدمار الشامل إلى السوق السوداء، وقبل كل شيء، دون وقوعها في أيدي الإرهابيين. وإن ضمان الامتثال التام من جانب جميع الدول لأحكام القرار يعد مهمة ذات أولوية لنا.

إننا نشعر بالرضا من العمل النشيط الذي اضطلعت به لجنة المجلس المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في تحليل التقارير الوطنية. ونؤيد المقترحات الواردة في البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة، السيد بريان، فيما يتعلق بالعمل مع الدول المتأخرة في تقديم التقارير، بما في ذلك عن طريق عقد حلقات دراسية إقليمية وتعزيز التعاون مع الآليات الدولية لعدم الانتشار ومراقبة التصدير.

وبسبب النطاق الواسع للمهام التي نص عليها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن تنفيذه ينبغي ألا يقتصر على إصدار قوائم رسمية متفرقة بأسماء الذين يجب محاسبتهم. ثمة قدر كبير من العمل الشاق ينتظرنا لإنشاء نظام وطني محسن لرصد عدم الانتشار. ولهذا تكلمت في مجلس الأمن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ تأييدا لمبادرة تمديد عمل اللجنة المنشأة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لسنتين أخريين. ونتفق مع رأي السفير بريان بأنه نظرا لضيق الوقت المتبقي حتى انتهاء ولاية اللجنة، فإننا ينبغي أن نتخذ إجراءات عملية بشأن هذه المسألة في أقرب وقت ممكن.

السيد دي ريفيرو (بيرو) (تكلم بالإسبانية): تؤيد بيرو تأييدا تاما جهود مجلس الأمن لتعزيز التعاون الدولي في الكفاح ضد الإرهاب. وإن بلدي لا يتسامح بتاتا مع الإرهاب. ونشجب شجبا قاطعا لا لبس فيه الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أينما يقع وأيا كان مرتكبوه. فلا يمكن لأي سبب عقائدي أو سياسي أو ديني أن يبرر ارتكاب الأعمال الإرهابية أو المساهمة فيها أو تمويلها أو الدفاع عنها.

وبيرو، الخبيرة في مكافحة الإرهاب، والتي تغلبت بنجاح على هذه البلية على الصعيد الوطني، تؤمن بأنه يجب التعامل مع الإرهاب بطريقة شاملة، مع مراعاة الجوانب التشريعية، وكذلك تنسيق أعمال أجهزة المخابرات والبرامج لمكافحة الفقر والإقصاء الاجتماعي. إن الحزم في الكفاح الشامل ضد الإرهاب يتطلب أيضا الحزم في الحفاظ على الحريات المدنية والاحترام التام لحقوق الإنسان. وقد تعلمنا من التجربة أن المهمة الأساسية في مكافحة الإرهاب هي عزل الإرهابيين عن السكان. ولهذا يجب على الدولة أن تتحلى بالديمقراطية وألا تستخدم القوة خارج حدود القانون أو بطريقة تعسفية.

وتعرب بيرو عن شكرها للسفيرة ألن مارغريت لوي، رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، والسفير سيزار ميورال، رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، والسفير بيتر بريان، رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ الرؤساء الثلاثة على العمل الهام الذي أنجزوه.

ونرحب بوجه خاص بالتقدم الذي أبرزه السفير ميورال في التعاون القائم بين اللجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ومنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول). وقد شددت بيرو تكرارا على ضرورة اتخاذ إجراء في ذلك المجال. ويحدو بلدي الأمل أن يتواصل تعزيز التعاون بين اللجنة

والإنتربول ليتسنى دمج كل أسماء الأفراد المدرجة في القائمة الموحدة في قاعدة بيانات الإنتربول.

وفي ذلك السياق، من الضروري تحسين نوعية القائمة. وحتى ننجح في ذلك ينبغي أن تتوفر معلومات كافية للتعرف على الأفراد وأدلة داعمة لكل قضية. وينبغي للجنة أيضا أن تستعرض إدراج أسماء الأفراد في القائمة وشطبها منها، وكذلك تطبيق الاستثناءات لأسباب إنسانية وفقا للقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢).

ويقلق بيرو غياب إجراءات متسقة تضمن عدم دخول الأمم المتحدة في علاقات تعاقدية مع أفراد أو كيانات مدرجين في القائمة الموحدة. ونأمل أن تقوم الأمانة العامة على نحو عاجل بإنجاز العمل الذي بدأته وبأن النتائج التي ستتوصل إليها ستأخذ بعين الاعتبار ليس الجزاءات الواردة في إطار القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرارات اللاحقة ذات الصلة فحسب، بل أيضا في أنظمة الجزاءات التي يديرها مجلس الأمن.

وفي ما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، تؤيد بيرو برنامج العمل الذي قدمته السفيرة لوي وتتفق مع الأولويات التي حددها البرنامج. ويشكل استعراض نظام الإبلاغ تغييرا أساسيا تؤيده بيرو تأييدا راسخا. وهي تعتقد بأن تحليل الإنجازات التي حققتها الدول فرادى في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) سوف يبين الحالة المحددة لكل دولة. إن دراسة كل حالة على حدة سوف تظهر الأدوات الأكثر فعالية بالنسبة لكل بلد وسوف تحدد الاحتياجات للمساعدات التقنية. وكل ذلك سيرسي الأساس لحوار أفضل بين اللجنة والدول.

وتؤيد بيرو تحديد أفضل الممارسات لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن وجهة نظرنا، فإن أفضل الممارسات تلك بحد ذاتها لا تترتب عليها بالضرورة التزامات دولية.

ويشدد بلدي بصفة خاصة على أهمية عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فمنع الأطراف الفاعلة غير الحكومية من الحصول على أسلحة الدمار الشامل شاغل حقيقي. وقدمت بيرو تقريرها الوطني عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي تحث الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد على أن تبذل الجهود الكفيلة بالانتهاء من ذلك فورا. وسيمكن استعراض التقارير اللجنة من تحديد النواحي التي قد تحتاج فيها الدول إلى مساعدات تقنية.

وتعتزم بيرو أن تنظم في ليما، في الربع الأخير من عام ٢٠٠٦، بدعم من مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، حلقة دراسية إقليمية حول تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وستقوم الحلقة الدراسية بأعمال المتابعة لحلقة مماثلة عقدت في بوينس آيرس في عام ٢٠٠٥. وننتظر حاليا ردودا إيجابية من الحكومات الصديقة لكي نبدأ بوضع الترتيبات المالية اللازمة.

ويعتبر وفدي المناقشات المرتقبة حول تنقيح ولاية اللجنة شأنا بالغ الأهمية وننوي المشاركة فيها مشاركة فعالة.

ويود وفدي أن يبرز أهمية التعاون والتنسيق بين اللجان الثلاث وبين أفرقة الخبراء التابعة لها. ومن المهم أن يستمر تنسيق الأعمال بين فريق دعم تحليل ورصد الجزاءات والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبخاصة فيما يتعلق بتبادل المعلومات، وفي تنظيم ووضع برامج الزيارات، وفي تحديد المساعدات التقنية اللازمة.

ولا يسعنا أن نختتم بياننا بدون الإعراب عن رغبتنا في أن اجتماع اللجنة المخصصة المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠، الذي سيعقد في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس، سيمكننا من استكمال

المفاوضات حول مشروع اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب الدولي، أو من تحقيق تقدم كبير نحو هذا الهدف. ونناشد جميع الدول الأعضاء أن تمارس المرونة الكفيلة بتسوية الخلافات المتبقية.

السيد وانغ غوانغيا (الصين) (تكلم بالصينية): يود الوفد الصيني أن يتقدم بالشكر إلى السفراء ميورال ولوي وبريان على العروض التي قدموها عن أعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٤٥٠ (٢٠٠٤) على التوالي. وأود مرة أخرى أن أتقدم بالتهنئة إلى السفير بريان على توليه المنصب الهام كرئيس للجنة ١٥٤٠.

خلال الأشهر الثلاثة الماضية انتهت لجنة ١٢٦٧ من تنقيح أجزاء من المبادئ التوجيهية لإدارة أعمالها وشرعت في المرحلة الأولى من تعاونها مع منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)؛ وقام مجلس الأمن باستعراض المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وباشرت المديرية أعمالها، وحققت لجنة مكافحة الإرهاب تقدما في إنجاز ما تأخر من مهام عملها وفي تسهيل المساعدات التقنية؛ وقامت لجنة ١٤٥٠ ليس بالنظر الدقيق في التقارير المقدمة من الدول فحسب، بل أدت أيضا دورا فعالا في تنسيق المساعدات المقدمة إلى الدول الأعضاء لدعم تنفيذها للقرار. ويشكل كل ذلك أمرا مواتيا للتنفيذ الفعال، على النطاق العالمي، لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ولتعزيز دور مجلس الأمن البناء في الكفاح الدولي ضد الإرهاب. وتود الصين أن تعرب عن تقديرها للعمل الممتاز الذي قام به الرؤساء الثلاثة، وقامت به اللجان تحت قيادتهم.

ونعتقد أن لجنة ١٢٦٧ ينبغي لها في المرحلة الجديدة، وفيما يتعلق بتنقيح المبادئ التوجيهية لعملها، بأن تعمل على تحسين إجراءات إدراج الأسماء في القائمة وشطبها منها من أجل ضمان نزاهة وسلامة القائمة الموحدة، وأن تعمل على تقليص عدد المسائل المتبقية. وينبغي للجنة مكافحة الإرهاب أن تواصل جهودها لمساعدة البلدان النامية في بناء قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب والتعجيل في تنفيذ أحكام القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وينبغي للجنة ١٤٥٠ أن تركز اهتمامها على المهمة الرئيسية، وهي إنجاز تقرير شامل وموضوعي ومتوازن بحلول نيسان/أبريل. وفضلا عن ذلك، فإننا نأمل أن تقوم اللجان الثلاث وهيئاتها الفرعية – فريق الرصد، والمديرية التنفيذية، وفريق الخبراء – بتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها، وأن تقدم في أقرب فرصة ممكنة توصيات عملية بشأن بعض النواحي، مثل تبسيط آليات الإبلاغ.

إن الإرهاب ما زال يعيث خرابا في مختلف بقاع العالم. وقد حرم العديد من المدنيين الأبرياء، بما فيهم مواطنون صينيون، من حقهم في الحياة بأقسى الطرق. وقد دللت الأحداث الدامية مرة أخرى على أن تهديد الإرهاب ما زال ماثلا أمامنا، وبأن أي بلد لا يستطيع أن يسلم من آثار ذلك الإرهاب إذا تصرف وكأن الأمر لا يخصه. إن الأفعى السامة سوف تؤذي الناس مهما كان شكل القناع الذي تسترت من خلفه. وإذا ما وجه المرء اهتمامه فقط إلى مكافحة الأفراد والكيانات الإرهابية التي تهدد بلده هو وحده، بينما يتجاهل المطالب المشروعة للبلدان الأخرى، أو حتى يعرقل جهودها، أو إذا ما وجه جهوده فقط إلى الأفراد والكيانات التي تخطط لشن الهجمات الآن، بينما يغض الطرف عن القوى الإرهابية المتربصة بينما تتستر على نواياها الحقيقية، أو حتى يوفر لها الغطاء عن سابق إصرار، فإن الأمل سيكون ضعيفا في أن يتسنى للتعاون الدولي في مكافحة الإرهاب أن يتطور بسهولة وأن يستمر في المستقبل. ولن تردم جميع الثغرات في الكفاح الدولي ضد الإرهاب إلا حينما تعتبر البلدان القوى الإرهابية المهدِّدة لبلدان أخرى أعداء لها وتتكاتف مع بلدان أخرى في المكافحة الفعالة لهذه

القوى. ولن يكون من الممكن أن ينشأ أمل في الإزالة النهائية لتلك الآفة التي تعاني البشرية منها إلا حينئذ.

وأخيرا أود أن أكرر ذكر أن مكافحة الإرهاب بحزم في كل أشكاله وتجلياته التزام مشترك يقع على جميع البلدان والأساس الذي يمكن لمجلس الأمن أن يعمق عليه التعاون في مكافحة الإرهاب. وستواصل الصين اتخاذ نهج فعال وبناء في النهوض بالتنفيذ الحقيقي والفعال للقرارات ذات الصلة لمجلس الأمن.

السيد أوشيما (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر رؤساء لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٥٤٠ على إحاطاتهم الإعلامية اليوم، وأن أعرب أيضا عن تقديرنا على عملهم الشاق ومنجزاتهم كل في لجنته. وأود أيضا أن أهنئ السفير بيتر بوريان ممثل الجمهورية السلوفاكية على توليه رئاسة لجنة ١٥٤٠ وأن أشكر سلفه، السفير مهنيا موتوتش ممثل رومانيا، على إسهاماته اللافتة للنظر خلال مدة عمله.

تتمسك حكومة بلدي تمسكا قويا بموقفها بشأن مكافحة الإرهاب. ومهما كانت أغراض الإرهابيين يجب عدم التغاضي أبدا عن الإرهاب. إننا ندين إدانة قوية الإرهاب في كل أشكاله ومظاهره.

وإحدى المسائل الرئيسية في متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥ فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب هي التوصل إلى اتفاق على الاتفاقية الشاملة العالقة المعنية بالإرهاب الدولي. لقد اقتربنا إلى حد بعيد من التوصل إلى الاتفاق على الاتفاقية. ونأمل أملا وطيدا في أن تسعى جميع الدول الأعضاء، خلال الدورة المستأنفة للجنة المخصصة للجمعية العامة للإرهاب الدولي في الأسبوع القادم، إلى تحقيق الاتفاق في وقت مبكر. وفي نفس الوقت يجب علينا أن نعمل بالتوازي في مجلس الأمن عن طريق تشجيع التعاون الأكبر فيما بين اللجان المكلفة بمكافحة الإرهاب ابتغاء تعزيز سياسة مكافحة الإرهاب العامة التي تتبعها المنظمة.

وثمة نقطة أخرى أود أن أؤكد عليها وهي أن تتابع الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن أنشطة أجهزة المجلس الفرعية باهتمام أكبر، بما في ذلك أنشطة اللجان الثلاث المتعلقة بمكافحة الإرهاب. إنها تفعل ذلك لأن أنشطة هذه اللجان تؤثر في شواغل ومصالح الدول غير الأعضاء بطرق هامة. والشفافية والشمول لذلك حاسمان. أرحب بتقديم الإحاطات الإعلامية لرؤساء اللجان الثلاث في جلسة عامة. وأرحب أيضا بالجهود المبذولة لتحسين مواقع الشبكة الدولية المتعلقة بأنشطة هذه اللجان. إنها تشكل وسيلة فعالة لتعزيز الشفافية وللاستجابة لمصالح وشواغل الدول الأعضاء.

وفي هذا الصدد دعوني أقل إنني عُيِّنتُ مؤخرا رئيسا للفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن فيما يتعلق بتوفير وثائق المجلس ومسائل إجرائية أخرى. وبتلك الصفة أعتزم العمل عن كثب مع أعضاء المجلس والإصغاء إلى آراء الدول غير الأعضاء من أجل المساعدة في تحسين أساليب عمل تلك الهيئة من جميع جوانبها - بما في ذلك الأجهزة الفرعية من قبيل تلك الخاضعة للمناقشة - من أجل تحقيق قدر أكبر من الشفافية والشمول في عمل المجلس عموما، كما يطلبه رؤساؤنا في وثيقة النتائج. وتحقيقا لذلك الهدف نأمل في أن نستطيع الاستفادة من الآراء المعرب عنها في مناقشة اليوم.

ويسرنا قيام اللجان الثلاث بمزيد من توسيع مجال نشاطاتها وفعلها ذلك على نحو مصمم ومستمر.

أولا، فيما يتعلق بلجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان من الضروري مواصلة البحث عن سبل لجعل الجزاءات المفروضة من قِبَل المجلس أكثر فعالية، بالنظر إلى أنها دون ريب جزء لا غنى عنه من التدابير المتخذة لمنع

الإرهاب. ولذلك فإن حكومة بلدي تشعر بالامتنان على الزيارة التي قام بها مؤخرا رئيس اللجنة، السفير مايورال ممثل الأرجنتين، لشرق آسيا، بما في ذلك اليابان. وتلك الزيارة استفاد منها بلدي، وفي اعتقادي المنطقة كلها، في جهودها لتحسين فعالية تنفيذ تدابير الجزاءات.

ومن التدابير التي كانت اللجنة مؤخرا مسؤولة عنها القيام في كانون الأول/ديسمبر الماضي بإصدار المجموعة الأولى من الإشعارات الخاصة من الشرطة الدولية ومجلس الأمن. وكان ذلك نتيجة التعاون بين اللجنة والشرطة الدولية. لقد كان تطورا هاما، بالنظر إلى أن ربط القائمة الموحدة للجنة بموارد الشرطة الدولية ذات الصلة يتيح للدول الأعضاء إمكانية الوصول إلى نطاق أوسع من المعلومات ويمكنها من تنفيذ القيود على السفر على نحو أشد فعالية.

ومن الضروري، كما ورد في المناقشة خلال زيارة الرئيس لآسيا، زيادة دقة القائمة الموحدة عن طريق دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم أي معلومات إضافية ذات صلة قد تتوفر لديها. واليابان، من جانبها، تتخذ تدابير وقائية تتضمن التنفيذ التام لتوصيات فريق العمل للإجراءات المالية، كما ينص على ذلك القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) الذي اتخذه المجلس.

والتقرير الرابع لفريق الرصد، وهو التقرير الذي قُدِّم إلى اللجنة مؤخرا، يتضمن توصيات بتعزيز الجزاءات. وتتطلع حكومة بلدي قدما إلى مناقشة ذلك التقرير في اللجنة في المستقبل القريب.

ثانيا، لا يزال دور لجنة مكافحة الإرهاب حاسما في تعزيز بناء القدرات للدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب. إننا نرحب بالتنفيذ الحالي للمبادئ التوجيهية لسياسة مكافحة الإرهاب، وهي المبادئ التي أقرتها لجنة مكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر من السنة المنصرمة. وكما ذكر السفير لوي، رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، فإن الظروف والمتطلبات مختلفة في كل دولة بمفردها، مما يجعل من الحتمي أن تنطوي العملية على درجة ما من التجربة والخطأ. بيد أننا نأمل في أن تسرع لجنة مكافحة الإرهاب بعملها حتى يتم البتّ بأسرع وقت ممكن في الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للمساعدة الفنية.

وفي هذا الصدد يسرنا أن نمتلك الآن، نتيجة عن الاستعراض الشامل الذي أجري في كانون الأول/ديسمبر من السنة المنصرمة، نظاما لتمكين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من القيام بجزم بأنشطة على أساس المبادئ التوجيهية للسياسة التي أقرتها لجنة مكافحة الإرهاب. ونأمل في أن تيسر المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بقيادة المدير التنفيذي روبيريز، العمل بين الدول التي تطلب المساعدة وجماعة المانحين، مما يؤدي إلى التقدم الملموس في بناء قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب. ونأمل أيضا في أن يحقق أقصى قدر ممكن من الاستعمال للموارد المحدودة لزيارات الدول. وعلاوة على ذلك، نتطلع إلى توخي لجنة مكافحة الإرهاب للتعاون الأوثق مع فريق العمل لمكافحة الإرهاب ومع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة في اضطلاع اللجنة بولايتها.

ثالثا، نرحب بإقرار لجنة ١٥٤٠ لبرنامج عملها الأول بالرئاسة الجديدة. ونتطلع قدما إلى دراسة المجموعة الثانية من التقارير المقدمة من قِبَل الدول الأعضاء وإلى تكثيف مناقشاتنا بشأن السبل الفعالة التي يمكن بها توفير المساعدة التقنية قبل نهاية ولاية اللجنة الحالية بنهاية نيسان/أبريل. والدور الذي يتوقع من اللجنة أن تؤديه بموجب ولايتها الممددة من اللازم أن يُحَدّد على ضوء سجل عملها خلال السنتين الماضيتين. ونعتزم المشاركة بنشاط في هذه المناقشة.

أخيرا، من الواضح أن جميع المهام الحرجة المسندة إلى اللجان الثلاث لا يمكن تناولها على نحو تام بدون خبرة وتفاني الخبراء الذين يخدمون كل هيئة. يود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره للخبراء أعضاء فريق الرصد التابع للجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، ومنهم السيد ريتشارد باريه، المنسق، وأعضاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وخبراء لجنة ١٥٤٠ على جهودهم التي لا تكل وعملهم الممتاز. ونود أن ننتهز هذه الفرصة لنشكر السيد غيليرمو كيندال، عضو البعثة الدائمة للأرجنتين، الذي أسهم إسهاما ضخما في عمل لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان في مساعدة الرئيس، والذي تقلد مؤخرا منصبا هاما آخر.

ولن تدخر حكومة بلدي جهدا في التعاون مع الدول الأعضاء الأخرى على تعزيز عمل اللجان الثلاث حتى يمكن زيادة تعزيز العمل الحاسم الذي يقوم به مجلس الأمن في مكافحة الإرهاب.

السيد دلا سابليير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أيضا، في البداية، أن أشكر رؤساء اللجان الثلاث على تقاريرهم. إنه من المفيد حقا غاية الإفادة التمكن من تناول جميع أنشطة المجلس لمكافحة الإرهاب في جلسة واحدة. فذلك يمكننا من ضمان الفهم الواجب لأعمال اللجان والتنسيق فيها.

وأنا أوافق تماما على البيان الذي أدلت به رئاسة الاتحاد الأوروبي، الذي يركز بوجه خاص على أن مراعاة حقوق الإنسان ضرورية لضمان فعالية وشرعية مكافحة الإرهاب.

وأود أن أتطرق إلى بضعة جوانب معينة من أعمال اللجان الثلاث.

فيما يتعلق بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أتيحت لوفدي من قبل الفرصة لتأكيد التزام فرنسا بتلك الأداة، التي تعزز صكوك عدم الانتشار المتعددة الأطراف القائمة حاليا، ولا سيما في معالجة مسألة حصول جهات من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وعندما نشير إلى جهات من غير الدول، نعني بالطبع الإرهابيين، وكذلك التجار غير الشرعيين الذين يضطلعون بدور خطير في أنشطة الانتشار.

وفي ذلك الصدد، يمثل القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة هامة طويلة الأجل للأمن الجماعي. وتؤيد فرنسا تجديد ولاية اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ لفترة سنتين على الأقل، وأعتقد أن الوقت قد حان ليعمل مجلس الأمن على ذلك التجديد. فإن ذلك من شأنه أن يبعث إشارة مفيدة عن التزامنا المشترك بعدم الانتشار. ووحدة مجلس الأمن بشأن ذلك الهدف ذات أهمية بالغة ويجب إظهارها حالا.

وفيما يتعلق بأعمال اللجنة، تولي فرنسا أهمية كبيرة لأنشطتها الرامية إلى تشجيع الدول على اعتماد التدابير اللازمة للوفاء بالتزاماتها بموجب القرار. وقد ساعد ذلك النهج التعاوني الدول على أن تجعل أهداف مجلس الأمن في مجال عدم الانتشار أهدافها هي نفسها. وبمواصلة ذلك النهج ستتمكن اللجنة من الاضطلاع بعمل مفيد في فترة ولايتها الثانية. فذلك النهج يتوافق تماما مع القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يسترعي الانتباه إلى تعزيز الحوار والتعاون في ميدان عدم الانتشار ويشدد على مسألة المساعدة.

ويشكل القرار أكثر من مجرد المقررات الملزمة قانونا التي يتضمنها؛ إذ أنه يوجه أيضا نداءات سياسية. فمثلا، هو يدعو الدول إلى العمل على تحقيق عالمية صكوك عدم الانتشار التي هي أطراف فيها وإلى الاضطلاع بالتزاماتها بموجب تلك الصكوك. ويوصي الدول بأن تعمل جاهدة أيضا على تعزيز عدم الانتشار. وهذه الرسائل توضح أنه، منذ اتخاذ القرار، ظل مجلس الأمن يسعى إلى أن يجعل من

أولوياته اتباع نهج تعاوني تجاه أهدافه في مجال عدم الانتشار. وتُمكِّن تلك الأحكام اللجنة من استعمال الأدوات التي تحتاج إليها لمواصلة عملها بصورة متناغمة، وآمل أن يغطي التقرير الذي ستقدمه اللجنة كل تلك المسائل.

لقد اضطلعت لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان، المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بعمل هام لتحسين أساليب عملها على أساس القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). فقد نُقِّحت المبادئ التوجيهية للجنة جزئيا بغية تحقيق المزيد من الفعالية والشفافية. والمعلومات المتعلقة بالقائمة الموحدة التي وضعتها اللجنة ستصبح الآن أكثر دقة وأيسر في الحصول عليها. وينبغي اختتام استعراض المبادئ التوجيهية بأسرع ما يمكن، وخاصة فيما يتعلق بأحكام إدراج الأسماء وحذفها والاستثناءات لأسباب إنسانية، لجعل تلك الإجراءات أكثر شفافية. وزيادة الشفافية من شأنها الوفاء بالحاجة إلى إقامة العدالة وتمكيننا من تعزيز مصداقية اللجنة وفهم الدول الأعضاء لعملها و، من ثم، تعاونها. ومن شأنها أيضا الوفاء بالحاجة إلى الفعالية.

وفوق الإجراءات المتعلقة بإدراج أسماء الأفراد والكيانات المعنية وإلى أبعد منها، يجب علينا الاضطلاع بالتنفيذ الفعال للجزاءات المصاغة في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). وتطوير تعاون اللجنة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية مفيد للغاية في هذا الصدد. فهو يمكن اللجنة من الاستعانة بالمعلومات الإضافية عن الأفراد والكيانات المدرجة في القائمة، وخاصة لتعبئة شبكة الإنتربول في تنفيذ الجزاءات. وينبغي لنا زيادة تعزيز ذلك التعاون، وخاصة زيادة عدد المذكرات التي يمكن الاطلاع عليها في شبكة الإنتربول.

في كانون الأول/ديسمبر، وافقنا على خطة عمل واسعة النطاق لعام ٢٠٠٦ للجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية. وأود أن أشكر زميلتي السفيرة لوي، رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، على إدارة أعمالها في ربع السنة الأول لها. وأصبحت المديرية التنفيذية عاملة الآن. وفرغنا من النظر في التقارير المتراكمة وبوسعنا الآن تركيز جهودنا على الجوانب الأخرى من الولاية الناشئة عن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ومما يتسم بالأهمية على نحو خاص أن نحرز تقدما في مجال الإبلاغ. فكثير جدا من الدول متأخرة. وينبغي أن نساعدها، بتقديم الدعم من مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ضمن جهات أخرى. وعلاوة على ذلك، يتعين علينا تكييف متطلبات الإبلاغ مع الحالات المعينة وإحراز تقدم فيما يتعلق بمفهوم التقارير الموحدة.

إن الزيارات الميدانية التي تم القيام في السنة الماضية أوفت بتوقعات البلدان المَزُورَة ولجنة مكافحة الإرهاب. ويجب أن نضطلع بها على نحو أكثر تواترا وأن تصبح وسيلة ذات أولوية لتقييم الأداء والحاجة. وينبغي أن تشمل الزيارات المنظمات الدولية والإقليمية ذات الخبرة اللازمة أو الإمكانية لتقديم المساعدة الفنية، مثل الاتحاد الأوروبي، وفريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب الذي أنشأته مجموعة الثمانية في مؤتمر قمة إيفيان.

وروح الحوار السائدة بين الدول التي اهتدت بها لجنة مكافحة الإرهاب يجب أن تترجم إلى مزيد من الشفافية في أنشطتها. واستراتيجية الاتصالات التي اعتمدتها من فورها، ونشْر أنشطتها، وزيادة الاتصالات مع الدول، في نيويورك وفي المؤتمرات والزيارات على السواء، ينبغي أن تساعد على تحقيق تلك الغاية.

ختاما، أشير إلى الأهمية التي يوليها بلدي لتعبئة جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها لمكافحة الإرهاب.

السيد طومسون (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود، مثل الآخرين، أن أبدأ بشكر رؤساء اللجان الثلاث على إحاطاتهم الإعلامية المفصلة، وكذلك الخبراء والموظفين الذي يدعمون اللجان.

يعلن وفدي عن تأييده الكامل للبيان الذي سيدلي به السفير فانزلتر ممثل النمسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إننا نجد هذه الإحاطات الإعلامية الفصلية مفيدة جدا. وما بلغته الوفود من مستوى وتفاصيل وتركيز في هذه المناقشة يؤكد، في اعتقادي، قيمتها. ونعتقد أنه يوضح الأهمية الأساسية للجان الثلاث كجزء من الجهود الجماعي الذي تبذله الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب.

وتم بالفعل طرح العديد من النقاط الجيدة. وأود أن أطرح بإيجاز بعض النقاط بشأن كل لجنة ثم أقول شيئا عن جميع اللجان الثلاث.

أتطرق أولا إلى لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان، وأقول إن وفدي يشعر بالسرور حيال استكمال اللجنة للمهام الرئيسية العديدة في الفترة الأخيرة المشمولة بالتقرير. وننوه على وجه الخصوص بالتنقيح الهام لأجزاء من المبادئ التوجيهية للجنة، الذي استكمل في كانون الأول/ديسمبر. وأتطلع إلى أن تختتم اللجنة تنقيحها للمبادئ التوجيهية بإدخال توجيه محسن في المستقبل القريب بشأن إجراءات الإدراج في القائمة والرفع منها. وأود أن أثني على النقاط التي ذكرها سفير فرنسا في ذلك المجال.

كما أود أن أشيد باللجنة وخاصة فريقها للرصد على عملهما مع منظمة الشرطة الجنائية الدولية. فإصدار منظمة الشرطة الجنائية الدولية نشرات خاصة بالأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة الموحدة ينبغي أن يثبت أنه أداة مفيدة لسلطات إنفاذ القانون ولسلطات الحدود.

وخلال فترة الإبلاغ المقبلة، نتطلع إلى أن تستكمل اللجنة نظرها في التقرير الرابع لفريق الرصد.

وإذ أنتقل إلى عمل لجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أؤكد على الفائدة الكبيرة للاستعراض الذي أجراه المجلس للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر العام الماضي. لقد حددت تلك العملية بعض الأولويات الواضحة والاتجاه للعام المقبل، فضلا عن الاتفاق على أنه سيكون من المناسب إجراء استعراض إضافي في نهاية عام ٢٠٠٦.

إن المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بدأت أخيرا العمل كما توخينا لها حينما أنشأناها، ويسرني أن أشهد لجنة مكافحة الإرهاب، بمعاونة المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، تكثف حوارها وتفاعلها مع الدول الأعضاء. كما يسرني أن ألاحظ أن لجنة مكافحة الإرهاب تستعرض حاليا دورة تقديم التقارير والإجراءات لذلك الحوار بغية مراعاة الاحتياجات والحالات المختلفة لفرادى الدول الأعضاء.

وتولي المملكة المتحدة أهمية حقيقية للأهداف الواضحة للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التي ستمكننا من قياس وإظهار الفرق الذي يحدثه المجلس. ونتطلع إلى أن نسمع قريبا جدا، بطريقة ملموسة جدا، التأثير الذي أحدثته المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في العالم خارج نيويورك.

كما يسرنا أن المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بدأت العمل بشأن تقرير عن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يلزم أن تقدمه إلى المجلس في ظرف ستة أشهر. وتعتزم المملكة المتحدة أن تستعجل تقديم طلب للمعلومات من اللجنة في إطار القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وأن تقدم بشكل تفاعلي المعلومات المطلوبة، ونود أن نشجع الآخرين على أن يحذوا حذونا.

وأود أيضا أن أدلي ببعض الكلمات عن لجنة ١٥٤٠. أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر رئيس اللجنة المنتهية ولايته، السفير ميهنيا موتوك، على إسهامه في عمل اللجنة خلال العامين الماضيين. لقد كانت تجربته وقيادته الحكيمة للجنة مكسبا كبيرا للمجلس. وبطبيعة الحال، أرحب ترحيبا صادقا بالسفير بريان في تولي مسؤولياته الجديدة بصفته رئيس اللجنة.

ويقودني ذلك إلى مسألة مدى طول الفترة التي سيتولى السفير بريان وظيفته فيها. وتؤيد المملكة المتحدة بشدة إسناد ولاية جديدة إلى لجنة ١٥٤٠. وأود أن أذكر، وأن أؤكد، أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يظل جزءا استراتيجيا رئيسيا من دفاعات المجتمع الدولي ضد تهديد انتشار أسلحة الدمار الشامل، وخاصة للأطراف من غير الدول. ونرى أنه لا توجد حاجة إلى استعراض الإطار الأساسي للقرار. فالقرار سيظل أداة حيوية في المسعى الدولي لمنع الانتشار ومكافحة الإرهاب، مع اللجنة أو بدونها. ولكننا نشهد الكثير من العمل الذي ما زال يتعين على اللجنة القيام به والذي لا يمكنها أن تستكمله بحلول نهاية نيسان/أبريل.

وبفضل إسهامات الدول الأعضاء، جمعت اللجنة كمية كبيرة من المعلومات. ولكن جمع المعلومات وحده لا يكفي، وهو ليس الغرض من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونرى أن التحدي الرئيسي للقرار ما زال ينتظر – وهو ترجمة تلك المعلومات وتلك المعرفة بالحالة الراهنة إلى تحسين لتنفيذ القرار نفسه. ونعلم أنه لا يمكن تحقيق ذلك بين ليلة وضحاها. وهو تحد لجميع الدول الأعضاء، وللجنة ١٥٤٠ وللمجلس.

وبالتالي يلزمنا، في النظر إلى الولاية الجديدة، أن نفكر في تلك المسائل التي ستعزز التنفيذ – على سبيل المثال، كيفية تحرير المساعدة التقنية للدول التي تحتاج إليها، بما في ذلك إمكانية تقديم المساعدة من المنظمات الدولية والإقليمية. ودعمت المملكة المتحدة حلقة دراسية واحدة في مجال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونود أن نشهد المزيد من أنشطة هذا النوع من التوعية. وينبغي أن يكون الأمر الأساسي كيفية تمكننا من استخدام اللجنة لإحداث فرق على أرض الواقع.

أخيرا وبالنظر إلى اللجان الثلاث جميعها، أود أن أؤكد من جديد على أن المملكة المتحدة تظل ملتزمة بإحراز نتائج من المجلس هذا العام بشأن استنتاج مؤتمر القمة الذي عقد في أيلول/سبتمبر الماضي بأنه ينبغي للمجلس أن ينظر في سبل تعزيز دوره في مجالي رصد وإنفاذ تدابير مكافحة الإرهاب، بما في ذلك تعزيز شروط الإبلاغ المتطلبة من الدول، مع مراعاة الولايات المختلفة المنوطة بهيئاته الفرعية لمكافحة الإرهاب، واحترام تلك الولايات. وفي السياق نفسه، نرحب بالجهود التي تبذلها اللجان الثلاث وخبراؤها بغية ضمان التنسيق الأفضل لعملها مع الدول، بما في ذلك فيما يتعلق بتبادل المعلومات والزيارات. ونأمل أن يزداد هذا التنسيق.

أود أيضا أن أرحب باهتمام السفير أوشيما بهذا المجال بصفته رئيس الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن فيما يتعلق بوثائق المجلس والمسائل الإجرائية الأخرى.

أخيرا، أود أن أضيف أن المملكة المتحدة تولي الأهمية لكامل جهد الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك جميع الدول الأعضاء وأسرة الأمم المتحدة قاطبة. وتشكل جهود الأمم المتحدة جزءا أساسيا للمكافحة العالمية للإرهاب وبالتالي نتطلع إلى أن نتلقى الاستراتيجية المنقحة للأمين العام واقتراحاته لتحسين قدرات الأمم المتحدة وتنسيقها في

مساعدة الدول على مكافحة الإرهاب. وبطبيعة الحال، فإن حكومتي على استعداد للاضطلاع بدور كامل في المناقشة المقبلة للجمعية العامة بشأن هذه المسألة.

السيدة تيلاليان (اليونان) (تكلمت بالانكليزية): نرحب بالإحاطة الإعلامية المشتركة التي قدمت اليوم، ونود أن نعرب عن تقديرنا لرؤساء لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) – السفير سيزار ميورال، والسفيرة ألين مارغريث لوي والسفير بيتر بريان – على مساعيهم الدؤوبة لتحسين عمل لجانهم.

في البداية، أود أن أعلن تأييدي للبيان الذي سيدلي به في وقت لاحق في المناقشة الممثل الدائم للنمسا باسم الاتحاد الأوروبي.

إن مكافحة الإرهاب عملية مستمرة، إذ أن الإرهاب ما زال تهديدا خطيرا لأمننا، ولقيم مجتمعاتنا الديمقراطية ولحقوقنا وحرياتنا. ولا يمكن أبدا تبرير القتل العشوائي للمدنيين، حتى بأنبل القضايا، ولا يجوز السماح بالإفلات من العقاب على تلك الأعمال الإجرامية.

وتضطلع الأمم المتحدة بدور رائد في احتواء الإرهاب وفي إضفاء الشرعية على رد متعدد الأطراف وقوي على هذه الظاهرة. وحتى يكون ذلك الرد فعالا في الأجل الطويل، يتعين أن يكون متسقا مع طابع الديمقراطية ذاته، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحريات العالمية.

وفي الحرب على الإرهاب، يلزم تعريف واضح للإرهاب لتوفير الوضوح القانوني والأخلاقي ولتهيئة الأوضاع لوحدة حقيقية في الصراع العالمي مع هذا البلاء. ولهذا السبب نحث بقوة اللجنة المخصصة المعنية بالإرهاب، التي ستجتمع في الأسبوع القادم، على بذل جهد فعلي للانتهاء من المفاوضات بشأن إبرام الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، حتى يمكن اعتماد هذه الاتفاقية خلال الدورة الستين للجمعية العامة.

وبالمثل، نؤيد اعتماد وتنفيذ استراتيجية شاملة للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، تقوم على العناصر التي يقترحها الأمين العام.

ونعرب عن ترحيبنا بالجهود التي تبذلها لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان لتحسين نوعية قائمتها وتنقيح بعض مبادئها التوجيهية، آخذة بعين الاعتبار توصيات فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. ونرجو أن تنتهي اللجنة قريبا من تنقيح مبادئها التوجيهية بشأن طلبات القيد في القائمة والإخراج منها. ونحث اللجنة على مواصلة نظرها في هذه المسألة، مراعية العمل الهام الذي تم خارج نطاق اللجنة في هذا الصدد. وفي رأينا أن إدماج معايير السلامة الإجرائية الدولية ضمن إجراءات القيد بالقائمة والرفع منها سيزيد فعالية الجزاءات ومصداقية اللجنة. وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد مجددا موقفنا فيما يتعلق بضرورة إنشاء آلية، بمثابة سبيل أخير للانتصاف، لاستعراض حالات من يدعي من الأفراد والمؤسسات إدراجه أو إبقاءه ظلما في قوائم مراقبة اللجنة.

ونرحب ببرنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب الثامن عشر لفترة الثلاثة أشهر القادمة ونؤيده. وبفضل المساعدة القيمة التي تستمدها اللجنة من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي أعلن مؤخرا أنها تعمل بعد استكمال هيكلها الوظيفي، ستكون اللجنة أقدر على القيام بولايتها في المستقبل. ونشكر رئيس المديرية التنفيذية، السيد جافير روبيريز وفريقه على جهودهم المتواصلة في دعم لجنة مكافحة الإرهاب.

وتمثل إزالة العدد المتراكم من تقارير الدول المتأخرة تطورا إيجابيا، لأن تحليل تقارير الدول يكثف الحوار مع

الـدول المعنيـة ويحـسن قـدرها علـى تنفيـذ القـرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وينبغي أن تواصل لجنة مكافحة الإرهاب إجراء هـذا الحـوار بـنفس التعـاون والـشفافية والإنـصاف في نهجهـا. ويـسرنا أن لجنـة مكافحـة الإرهـاب قـررت تبـسيط إجـراءات الإبلاغ الخاصـة بهـا، مما سيتيح لهـا التفاعـل بـشكل أكـبر مـع الدول.

ومن التطورات الإيجابية الأخرى وضع لجنة مكافحة الإرهاب مبادئ توجيهيـة للسياسات فيمـا يتعلـق بـدورها في تيـسير تقـديم المـساعدة التقنيـة مـن الـدول المانحـة إلى الـدول المحتاجـة إلى هـذه المـساعدة، بعـد تحديـد هـذه الاحتياجـات وترتيبـها مـن حيـث الأولويـة. وينبغـي أن يـشكل تنفيـذ هـذه المبـادئ التوجيهيـة أولويـة عاليـة بالنـسبة للجنـة مكافحـة الإرهاب.

وقد اضطلعت اللجنة بعـدد مـن الزيـارات في الـدول الأعضاء بموافقـة تلـك الـدول؛ وهـذه الزيـارات مفيـدة في أنها تتيح للجنة سبلا أفضل للوقوف على الحالة على أرض الواقع ولتحديد الثغرات القائمة في التنفيذ. وينبغي أن تركـز اللجنـة الآن على المتابعة الملائمة لهذه الزيارات.

والآن بعـد أن اتخـذت لجنـة مكافحـة الإرهـاب خطوات هامة ستتيح لهـا الوفـاء بولايتـها، مـن المهـم أن تتخـذ اللجنـة موقفـا أكثـر نـشاطا حيـال مـسائل حقـوق الإنـسان بالتصدي لتلك المسائل في تنفيـذ القـرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وفي هذا الصدد، نرى أن تكمل اللجنـة في أقـرب وقـت مناقـشتها حـول كيفيـة تعزيـز منظـور حقـوق الإنسان في أعمالها المقبلة.

ونرحـب بالتقـدم الـذي أحرزتـه لجنـة مجلـس الأمـن المنشأة عمـلا بـالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولا سيما في دراسـة تقارير الدول. ونحث الدول التي تتأخر في تقديم التقارير على الوفاء بالتزاماتها والتعـاون مـع اللجنـة بـشكل كامـل. وبالمثـل، نرى أن إنشاء قاعدة بيانات تشريعية بـشأن التـدابير التـشريعية وغيرهـا مـن التـدابير ذات الـصلة بتنفيـذ القـرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تطـور مفيـد سـينهض بالـشفافية ويـوفر التوجيـه العملي للدول في تنفيذ القرار المذكور.

ونـشكر اللجنـة أيـضا علـى تعاونهـا الوثيـق مـع لجنـة مكافحـة الإرهـاب ولجنـة الجـزاءات المفروضـة علـى القاعـدة والطالبـان. فعلـى الـرغم مـن اختلاف ولايـات هـذه اللجـان، نرى أن النـهوض بالتنسيق والتفاعـل فيمـا بينـها خليـق بزيـادة فعاليتها إلى أقصى حد وبأن يساعد الـدول أيـضا علـى تنفيـذ القرارات السالفة الذكر على نحو أفضل.

ونعلق أهمية كبيرة على الأعمال التي تقـوم بهـا اللجنـة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، وبالتحديد لكفالـة عـدم انتـشار أسـلحة الـدمار الـشامل ووسـائل إيـصالها والمـواد المرتبطـة بهـا. وإذ تـشرف ولايـة هـذه اللجنـة الحاليـة علـى الانتـهاء، نـود أن نعـرب عـن تأييـدنا لتمديـد أجـل هـذه الولايـة لكـي نتـيح لهـا إنجاز مهمتها.

نانا إفاه – إبنتنغ (غانا) (تكلمـت بالانكليزيـة): أود قبـل كـل شـيء أن أشـكر رؤسـاء لجنـة مكافحـة الإرهـاب واللجنـة المنـشأة عمـلا بـالقرار ١٢٦٧ واللجنـة المنـشأة عمـلا بالقرار ١٥٤٠، السفراء إلن مارغريت لوي وسيزار مـايورال وبيتـر بوريـان، علـى التـوالي، علـى الإحاطـات الـشاملة الـتي قدموها وعلى ما يوفرونه من قيادة.

وتمثـل لجنـة مكافحـة الإرهـاب، المنـشأة عمـلا بقـرار مجلـس الأمـن التـابع للأمـم المتحـدة ١٣٧٣ (٢٠٠١) لرصـد تنفيـذ الـدول لتـدابير مكافحـة الإرهـاب الـتي يعتمـدها هـذا المجلس، هي الأداة الرئيسية في جعبة المجتمع الـدولي في حربـه علـى الإرهـاب الـدولي. وفيمـا يتعلـق بهـذه النقطـة، يلـزم أن نؤكد أهمية العمل على أن تدعم جميع الدول الأعضاء أعمـال اللجنة من خلال التعاون وبتقديم الموارد الضرورية.

وضمن هذا السياق، نرحب بعملية تنشيط لجنة مكافحة الإرهاب وما ترتب عليها من إنشاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٣٥ (٢٠٠٤) لتقديم المشورة والتحليل من الخبراء للجنة مكافحة الإرهاب في تنفيذها لولايتها. وفي هذا الصدد، يسعدنا أن ننوه بأن المديرية التنفيذية الآن تعمل بشكل كامل وقد تولت مسؤولياتها.

والمسؤولية الرئيسية الواقعة على عاتق لجنة مكافحة الإرهاب في دورها المتعلق بالرصد تتمثل في تصنيف وتقييم تقارير الدول بغية تقييم مستوى تنفيذها لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن الواضح أنه بالرغم من عدم الافتقار إلى الالتزام بمكافحة الإرهاب الدولي، وهو في الواقع التزام عالمي، فإن الامتثال للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ليس على ما يرام. ويمكن أن يعزى هذا إلى العوامل التالية: أولا، عدم وجود إحساس بالأهمية العاجلة للمشكلة؛ وثانيا، عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات الإبلاغ في بعض البلدان.

أما فيما يتعلق بالنقطة الأولى، فثمة حاجة إلى توعية جميع الأعضاء بمشكلة الإرهاب بوصفها وباء عالميا لا يتمتع أحد أو بلد بالمناعة منه. وأي شعور بأن المشكلة بعيدة الاحتمال ليس إلا ضربا من الوهم الخطير. فهذا النوع من الإحساس الكاذب بالأمن هو الذي يتيح الفرص لارتكاب الإرهاب.

وأما فيما يتعلق بمسألة القدرة، فيرجو وفدي أن يعرب عن تقديره للجنة مكافحة الإرهاب، وللمديرية التنفيذية ولأمانتها على المشورة والمساعدة التي تقدمانها لفرادى البلدان من العالم النامي لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الخاصة بالإبلاغ. وفي هذا الصدد، نود أن نقترح، بالإضافة إلى المساعدة المقدمة من لجنة مكافحة الإرهاب ومن المديرية التنفيذية للبلدان والمساعدة المقدمة من البلدان لبعضها البعض، أن تقوم اللجنة بالنظر في تنظيم حلقات دراسية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي للبلدان في مناطق معينة. وهذا النهج الذي يقتصر على مرحلة واحدة من شأنه أن يكون طريقة شديدة الكفاءة في توجيه المساعدة التقنية، حيث يمكن من خلاله تبادل التجارب وأفضل الممارسات والمشاكل المشتركة.

ويود وفدي أيضا أن يدعو لتبسيط نظام الإبلاغ لجعله أسهل على المستخدم. فمن الضروري تفادي حالة الملل من تقديم التقارير. ولهذا السبب ندعو لجنة مكافحة الإرهاب، بالتشاور مع اللجنتين المنشأتين عملا بالقرار ١٢٦٧ والقرار ١٥٤٠ إلى التعجيل بمهمة توحيد نظم الإبلاغ الثلاثة، على النحو الذي أوصت به الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ (القرار ٦٠/١). ونرى أن هذا لن يساعد على تنسيق أعمال اللجان الثلاث تحقيقا لنتائج أكفأ فحسب، بل سيسهل أيضا عبء الإبلاغ على الدول.

إن الحرب على الإرهاب الدولي تتطلب من جميع الدول حشد ما يلزم من إرادة سياسية وموارد بشرية ومادية لتصميم نُهُج مبتكرة وفعالة لمواجهة هذا الخطر وإبطال مفعوله. والطريقة الوحيدة لتحقيق ذلك تتمثل في المحافظة على ما نحققه من زخم وما نمارسه من ضغط، وهي مهمة تؤدي فيها لجنة مكافحة الإرهاب دورا بارزا في الصدارة. وستحتاج لذلك منا إلى الالتزام والدعم القويين في السنوات المقبلة.

وفيما يتعلق بلجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، يسر وفدي أن ينوه بسير العمل بشأن المبادئ التوجيهية المنقحة للجنة وبالتوصل إلى اتفاق على تنقيح جزئي لها. ومن أجل المحافظة على شفافية ووضوح أساليب عمل اللجان وطريقة اتخاذ القرارات فيها، فإننا نعتقد

بضرورة استمرار العملية حتى نهاياتها المنطقية، وهي إنجاز تنقيح المبادئ التوجيهية.

إن اللجنة المعنية بالطالبان والقاعدة منذ إنشائها عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بهدف تنفيذ الجزاءات التي تستهدف القاعدة والطالبان والكيانات المرتبطة بهما، أثرت تأثيرا هاما على المعركة العالمية ضد الإرهاب. ومما لا شك فيه أن هذا الإنجاز تحقق لا بفضل التزام أعضاء اللجنة وأمانتها فحسب، بل أيضا بفضل تعاون الدول الأعضاء.

واللجنة، كهيئة عمليات محددة لديها جزاءات موجهة ضد أفراد وكيانات تم تحديدهم، فإنها تحتاج إلى تطوير شبكة عالمية قوية من الاتصالات مع وكالات إنفاذ القانون والأمن على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف لكي تتمكن من أداء ولايتها بفعالية. ويتطلب ذلك تعاونا والتزاما جديين من جانب جميع الدول الأعضاء، ويسعدنا أن نلاحظ أن التعاون والالتزام متوفران وظاهران.

وفي هذا السياق، فإننا ندعم زيادة التعاون بين اللجنة ومنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) وإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات القائمة بينهما، وقد تتوج ذلك في ٦ كانون الأول/ديسمبر، عندما صدرت أربعة إخطارات خاصة مشتركة للأمم المتحدة والإنتربول بإدراج أسماء أفراد في القائمة الموحدة. ونأمل أن يتم توسيع هذه الترتيبات لتشمل التعاون مع وكالات إنفاذ القانون على المستويات المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية.

إن الخطوات التي يجري اتخاذها لضمان ألا تدخل منظومة الأمم المتحدة في علاقات تعاقدية غير متعمدة مع أفراد أو مؤسسات مدرجة أسماؤهم في القائمة الموحدة خطوات ضرورية، حيث أن نشوء مثل تلك الحالة المحزنة سوف يقوض مصداقية التدابير القائمة لمكافحة الإرهاب.

ولذلك، فإن المساعي لإجراء استعراض للإجراءات الداخلية بهدف تطوير قواعد إجرائية مشتركة لجميع أنظمة الجزاءات تأتي في الوقت المناسب وينبغي متابعتها على وجه الاستعجال.

إن مسألة إضافة أسماء الأفراد والكيانات إلى القائمة الموحدة وشطبها منها، وهي في صلب ولاية لجنة القرار ١٢٦٧، تثير بعض القضايا ذات الصلة التي ينبغي التعامل معها بجرأة إذا أردنا أن نتجنب خلق انطباع من عدم الشفافية قد يضر بمصداقية اللجنة.

ومما لا شك فيه أن الدول الأعضاء ملزمة، وفقا للفصل السابع من الميثاق، بالامتثال للجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن. ولكن منهجية اللجنة في إدراج الأسماء في القائمة أدت إلى بعض المشاكل الجديدة، حيث أن بعض الدول الأعضاء تكّون لديها انطباع خاطئ بأن من الضروري اتخاذ إجراءات جنائية في المحاكم الوطنية قبل أن تتخذ الإجراءات ضد الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة. ومن المهم أن تتواصل اللجنة مع الدول الأعضاء بشأن هذه النقطة لكفالة ألا تصبح إجراءات المحاكم الوطنية بديلا عن قرار اللجنة. وإن وجود إجراءات مختلفة لدى مختلف البلدان بشأن إدراج الأسماء في القائمة وشطبها منها يترتب عليه عنصر تمييزي في إنفاذ التدابير وفقا للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى إضعاف القرار.

ويرتبط بهذه المسألة موضوع السرية. فهل يمكن للجنة أن تستخدم مسألة السرية لحرمان أفراد مدرجة أسماؤهم في القائمة من حقهم في معرفة الأساس الذي تقرر بموجبه تعريفهم؟ من الواضح أنه يتعين على اللجنة أن تجد سبيلا لكي توازن بعناية بين الحاجة إلى السرية ومتطلبات العملية. وفي هذا الصدد، فإننا نلاحظ مع القلق وجود عدد من القضايا القانونية المرفوعة من جانب أفراد أدرجت

أسماؤهم في القائمة، الأمر الذي قد يقوض مصداقية اللجنة إذا لم يتم التعامل مع الأسباب التي أدت إلى رفع القضايا القانونية. ويتطلب الأمر استعراضا معمقا لإجراءات إدراج في القائمة والشطب منها. ويتعين على اللجنة أن تخضع طلبات الإدراج إلى مزيد من التدقيق الصارم في المستقبل. وسيكون تعاون وتفهم جميع الدول الأعضاء أمرا أساسيا للقيام بتلك المهمة.

أخيرا، فيما يتعلق بلجنة القرار ١٤٥٠، يود وفدي الإشارة إلى السبب الذي دعا إلى اعتماد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو القلق الشديد لدى الدول الأعضاء إزاء تهديد الجماعات الإرهابية بحيازة أسلحة الدمار الشامل. ولذلك، فإنه حري بنا جميعا أن نضمن تحقيق الهدف النهائي للقرار. وبالتالي، فإن وفدي إذ يسلم بجهود اللجنة الإيجابية، لا يسعه إلا أن يعترف بأنه ما زال هناك الكثير مما يتعين عمله، علما بأن ٦٧ بلدا لم تقدم تقاريرها بعد. وهذا في رأي وفدي، لا يعكس قصورا ذاتيا من جانب تلك البلدان، والعديد منها بلدان أفريقية، بل هو انعكاس لافتقار معروف جيدا إلى القدرات اللازمة لتلبية متطلبات الإبلاغ الواردة في القرار.

ولذلك، فإن وفدي يرحب بقرار اللجنة بإعطاء الأولوية لأنشطة الترويج الإعلامية في مختلف المناطق، حيث أنه يتعين على اللجنة أن تستلم التقارير الوطنية لكي تتمكن من تقديم تقرير جامع شامل إلى مجلس الأمن، ولكي تكفل أن يتمكن المجلس من تقييم التقدم المحرز في تنفيذ القرار من جانب الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، أود أن أبلّغ المجلس بأن حكومة بلدي تنظر على نحو جدي في طلب لاستضافة برنامج كهذا لصالح أفريقيا.

إن هذه البرامج لا غنى عنها لأنها توفر محفلا لمناقشة متعمقة للمسائل الموضوعية والإجرائية، وكذلك لتبادل الآراء بين الدول الأعضاء حول تنفيذ القرار ١٤٥٠ (٢٠٠٤). كذلك، فإنها تتيح الفرص أمام أعضاء اللجنة للوقوف على التحديات العملية التي تمنع الدول التي لم تفعل ذلك بعد من تقديم تقاريرها، مما سيمكن اللجنة من اتخاذ التدابير الفعالة للتغلب على تلك المشاكل. إن تقديم التقارير ليس هدفا بحد ذاته، بل هو وسيلة لبلوغ الهدف النهائي. والجانب الأساسي يكمن في جهود التنفيذ. ولذلك، نشعر بالتشجيع لأن اللجنة مصممة على استخدام أنشطة التوعية الإعلامية لتقييم تنفيذ الدول ولتسهيل تقديم المساعدات إلى من يواجهون شتى العراقيل في هذا المجال.

ولا يفوتني أن أقيّم تقييما إيجابيا الشروع في قاعدة البيانات التشريعية التي ستستخدم كمصدر معلومات تكميلي، وأرحب أيضا بقرار اللجنة بجعل قاعدة البيانات متاحة لاستفادة الدول الأعضاء.

في الختام، يود وفدي أن يحث جميع الدول الأعضاء على التعاون الكامل مع اللجنة في تنفيذ ولايتها حيث أن ذلك يعد أساسيا لتصميمنا المشترك على احتواء تحد خطير للسلم والأمن الدوليين في القرن الحادي والعشرين.

السيد أوكيو (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): أود أن أعرب عن الامتنان العميق لكم، السيد الرئيس، على عقد هذه الجلسة حول هذه المسألة الحساسة، وهي مكافحة الإرهاب، وللنظر في أنشطة الهيئات الفرعية لمجلس الأمن.

لقد استمعنا باهتمام بالغ إلى بيانات رؤساء اللجان – السفيرة لوي والسفير ميورال والسفير بريان – ونشيد بهم على الروح المهنية التي تحلوا بها أثناء تنفيذ ولاياتهم. ونحن نعلم أنهم يتلقون المساعدة من خبراء مرموقين، ونود أن نعرب عن تقديرنا لأولئك أيضا.

لا يوجد اليوم أي تهديد يوازي تهديد الإرهاب من حيث حضوره وإلحاحه واستعصائه على الحل، حيث أن بإمكانه أن يضرب في أي مكان وبدون تمييز. ونحن غالبا

ما نتحدث عنه وكأنه أعمى. ولكنه كالأفعى الأسطورية ذات السبعة رؤوس، التي كلما قطع رأس منها عاد للظهور ثانية. وهو تهديد حقيقي يتطلب التأهب الدائم منا جميعا ويتطلب حلولا متناسقة على الصعيد الدولي.

وبالتالي فإنني أرحب بالأحكام ذات الصلة في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبالقرارات الأخرى ذات الصلة التي سيؤدي تنفيذها من جانب الدول الأعضاء إلى تقليص شديد في نطاق الأنشطة الإرهابية.

وفيما يتعلق بالإحاطات الإعلامية التي قدمها الرؤساء، أود أن أقدم بعض الملاحظات المقتضبة التي تعبر عن شواغل وفدي.

تتعلق ملاحظتي الأولى بتعزيز القدرات الوطنية. إن إحدى أهم وظائف لجنة مكافحة الإرهاب هي مساعدة الدول الأعضاء في بناء القدرة على مكافحة الإرهاب. وإجراءات لجان مكافحة الإرهاب موجهة بشكل رئيسي إلى قطاع الدولة، ويتبين مما سمعناه ونعرفه عن تهديد الإرهاب الذي يهدد المجتمع الدولي بأسره، بأن تلك الإجراءات تتطلب المزيد من التعزيز.

وقد أوضحت بيانات رؤساء اللجان الثلاث بأن تقديم التقارير ما زال يعاني الكثير من التأخير. وينبغي أن تدرس بعناية الأسباب الداعية إلى التأخير من أجل إيجاد الحلول الملائمة. وأود التشديد على ضرورة توفير المساعدة للدول التي تطلبها من أجل مساعدتها في بناء قدراتها الوطنية. وفي هذا السياق، يحث وفدي على تنسيق أفضل للجهود الرامية إلى توفير الممارسات المُثْلَى من المدونات والقواعد بما يسمح بالوفاء بالالتزامات الناشئة عن قرارات مكافحة الإرهاب.

وقيام لجنة ١٥٤٠ بإنشاء قاعدة بيانات تشريعية تتضمن روابط إلى المصادر العلنية للمعلومات عن الإجراءات التشريعية وغيرها من الإجراءات التي تتخذها الدول على الصعيد الوطني مبادرة تستحق الثناء. ويحدونا الأمل أن يصبح ذلك في القريب العاجل مصدراً قيِّماً للمعلومات لمن يحتاج إليها من الدول، بغية تحسين إجراءاتها الداخلية فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونحن نعرف، مثلاً، أن كثيراً من البلدان المتقدمة النمو لم تنضم بعد إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الثلاثة عشر بشأن الإرهاب. وقاعدة البيانات التشريعية تلك يمكن أن تكون مفيدة للغاية في تحسين الأداء في ذلك الصدد. ونحن نشجع أي مبادرة أخرى لزيادة وعي الدول – بما في ذلك من خلال بعثاتها الدائمة في نيويورك، فيما يختص بالحاجة إلى تنفيذ القرارات المتعلقة بالإرهاب.

وملاحظتي الثانية تنصب على التفاعل فيما بين اللجان الثلاث وتعزيز التعاون الدولي. فتحسين التفاعل بين لجان مكافحة الإرهاب وأفرقة خبرائها، كما يُتَوَخَّى في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) ويؤكَّد عليه في البيان الرئاسي S/PRST/2005/64 المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، سيؤدي إلى تحقيق أفضل النتائج. وبالمثل، فإن زيادة التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية سيساعد على تحسين الإجراءات لتنفيذ مختلف القرارات المتعلقة بالإرهاب. ولذلك، فإننا نشجع على تطوير هذا النوع من الاتصالات.

وفي هذا المقام، يتوجه وفدي بالنداء مرة أخرى من أجل تعزيز التعاون الدولي على كل المستويات. فالتعاون بين لجان مكافحة الإرهاب والمؤسسات المالية الدولية، ومع المنظمات المتخصصة – مثل منظمة الجمارك العالمية، والمنظمة الدولية للطيران المدني والمنظمة البحرية الدولية – لمناقشة المسائل ذات الاهتمام، بما في ذلك غسيل الأموال، ونقل

المواد الحساسة وما إلى ذلك، وأيضاً تمويل وتقديم المساعدة لبناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب، ليس مجرد ضرورة، بل إنه أحد العناصر الأساسية في منظومة مكافحة الإرهاب.

أما ملاحظتي الثالثة، فتتعلق بتعزيز البعثات الزائرة. وأود أن أؤكد على أهمية الزيارات الميدانية. إنها خير وسيلة نتعرف بها على التقدم الذي تحرزه الدول فيما يتصل بالتزاماتها لمكافحة الإرهاب، كما نتعرف من خلالها على الاحتياجات التي يجب أن تؤخذ في الحسبان. ومع ذلك، يجب أن يكون هناك تنسيق أفضل بين أفرقة خبراء اللجان المختلفة تخفيضاً للازدواجية وتعزيز الاستخدام الأمثل للموارد. ومن شأن هذه الزيارات تمكين اللجان الثلاث من تحسين تقييم مجالات المساعدة وتيسير المساعدة التقنية المطلوبة وترشيدها، كما أكدت على ذلك رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب في بيانها اليوم. وعلاوة على ذلك، ينبغي استخدام نتائج هذه الزيارات في تحقيق التحسينات التي ننشدها على مختلف المستويات.

وفي هذا الصدد، ودون أي رغبة في التأثير على عمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أو تغيير المعايير التي تحدد أي الدول التي يتعين زيارتها، يود وفدي لو تحظى كل المناطق بنفس الاهتمام، بالنظر إلى الحاجة لبناء قدرات كل الدول الأعضاء في مواجهة طرف لا يمكن التنبؤ به. ولا بد أن يكون هناك حوار فعال مع الدول الأعضاء – مثلاً، بشأن الاحتياجات التي تراها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب – كيما تحدد الأولويات وتستهدف تحقيق نتائج محددة.

وبرامج عمل اللجان الثلاث تبدو طموحة للغاية، ونحن نؤيدها. كما أننا نتفهم شاغل الوضوح ونؤكد عليه، ولاسيما فيما يتعلق بوضع قوائم موحدة بأسماء أفراد وكيانات يشتبه في انتهاكهم لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بلجنة جزاءات القاعدة والطالبان. ومع ذلك، فإننا نعرب عن قلقنا إزاء الوقت الذي تستغرقه معالجة حالات حساسة معينة بشأن شطب أسماء أشخاص معينين يشملهم القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). ونرحب بتعزيز التعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ولجنة ١٢٦٧ لتسريع الإجراءات في ذلك الصدد.

وختاماً، أود أن أؤكد مرة أخرى على دعم وفدي لجهود رؤساء اللجان الثلاث في الوفاء بولاياتهم على التوالي. وأؤكد دعمنا المستمر لهم في الاضطلاع بمهامهم الملحة والحيوية للمجتمع الدولي بأسره.

السيد النصر (قطر): السيد الرئيس، في البداية اسمحوا لي أن أشكر أصحاب السعادة السيد لوي، والسيد ميورال، والسيد بريان لعرضهم المميز وإحاطاتهم الإعلامية الشاملة بشأن أنشطة اللجان التي يترأسونها والتي تشكل مهامها جزءا هاما من حملتنا الشاملة ضد الإرهاب الدولي.

ولا يزال الإرهاب يشكل أحد أهم التحديات التي يواجهها العالم. وقد أكدت دولة قطر دائما على رفضها لكافة صوره وأشكاله. ودعمنا وأيدنا كل الإجراءات القانونية الرامية إلى القضاء على الإرهاب. وقد تعاملت بلادي مع هذه الظاهرة بكل موضوعية وحزم من خلال سيادة القانون وتعزيز الديمقراطية والاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وسنّت العديد من الأنظمة والقوانين الداخلية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، كما انضمت إلى العديد من الاتفاقيات المعنية بالإرهاب، وتتعاون باستمرار مع لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وعلينا أن نكافح الراديكالية من خلال الالتزام بجملة أمور، من أهمها السعي إلى التزام مشترك بتجمع إنساني خال من الحقد والإساءة والعداوة للأديان والرموز الدينية بأي

شكل من الأشكال تحت مسمى الحرية. ولعلي أجد من المناسب أن أذكّر الجميع بأن قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يؤكد على ضرورة مواصلة بذل الجهود الدولية لتعزيز الحوار وتوسيع آفاق التفاهم بين الحضارات، سعيا إلى منع الاستهداف العشوائي للأديان والثقافات المختلفة، وعلى أهمية دور وسائل الإعلام في تعزيز الحوار، وتوسيع آفاق التفاهم، وتشجيع التسامح والتعايش، وتهيئة بيئة لا تفضي إلى التحريض على الإرهاب. وبهذه المناسبة، ندعو لجنة مكافحة الإرهاب إلى معالجة تلك المسألة بكل حزم، وحث الدول على تجريم تشويه صور الأديان.

إن قطر تؤمن بمقولة إنه يجب عدم البحث عن الأمن على حساب الحريات. وإيماننا بحقوق الإنسان هو حجر الزاوية في سياسة مكافحة الإرهاب. والكفاح ضد الإرهاب ينبغي أن يتماشى مع المبادئ والمقاصد الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، وقواعد ومبادئ القانون الدولي، والتمسك بمعايير العدالة الدولية وأحكام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، والابتعاد عن ازدواجية المعايير الأخلاقية والسياسية.

والمسائل العالقة في عمل لجنة القاعدة وطالبان المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) كثيرة وتدعو إلى القلق البالغ، ولا بد من العمل في أقرب وقت ممكن لمعالجتها. ومن هذا المنطلق، بذل وفد دولة قطر جهودا كبيرة وحثيثة تتسم بالموضوعية والشفافية والمهنية منذ الأيام الأولى لدخوله مجلس الأمن، وخلال هذه الفترة الوجيزة من عضويته في تلك اللجنة. وسيقوم وفد بلادي في المستقبل القريب بتقديم المقترحات المناسبة لتطوير عمل اللجنة وضمان وجود إجراءات عادلة وواضحة ونزيهة في المبادئ التوجيهية لإدراج الأفراد والكيانات في قوائم الجزاءات وشطبهم، فضلا عن منح استثناءات لأسباب إنسانية ودينية.

ووفد بلادي يتشاطر التقييم الإيجابي لزخم عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويعتقد أن المهمة الكبيرة الملقاة على عاتق اللجنة هي الانتهاء من التحليل الدقيق للتقارير الوطنية. وفي هذا الصدد، يعرب وفد بلادي عن ترحيبه بتقديم الكثير من الدول لتقاريرها الوطنية، ويدعو الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد إلى أن تفعل ذلك. وندعو اللجنة إلى تقديم المساعدات التقنية اللازمة التي تطلبها الدول حتى نتمكن من إحراز تقدم أكبر في مواجهة التهديد المتأصل في اقتناء أسلحة الدمار الشامل.

ويجب أن تواصل اللجنة عملها بحذر لكفالة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، سواء بواسطة الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول. كما ينبغي ألا تكون إجراءات عدم الانتشار انتقائية.

وأخيرا، أدعو اللجان الثلاث إلى التعاون والتنسيق فيما بينها على نحو وثيق، سعيا إلى تحقيق أقصى قدر من التآزر في مكافحة الإرهاب.

السيد مهيغا (جمهورية تنزانيا المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أشكر رؤساء كل من اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية عن عمل اللجان الثلاث في الكفاح العالمي ضد الإرهاب الدولي وانتشار أسلحة الدمار الشامل. وأهنئ السفير بريان، ممثل سلوفاكيا على توليه رئاسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

يشعر وفدي بالارتياح من تنسيق العمليات المتزايد، نظرا للطبيعة المترابطة والتكميلية لعمل اللجان الثلاث. ويتشاطر فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والخبراء الذين يدعمون عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

المعلومات ويسلكون نهجا مشتركا لالتزامات الدول بتقديم تقاريرها. وتقوم المديرية التنفيذية وفريق الرصد بتنسيق بعض زياراتهما إلى الدول الأعضاء، الأمر الذي سيخفض التكاليف من حيث الوقت والموارد. ونشجع أيضا المبادرة المبلغ عنها للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) لمتابعة تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي اعتمد في اجتماع قمة مجلس الأمن في شهر أيلول/سبتمبر.

إننا نثني على لجنة مكافحة الإرهاب على تصميم خطة شاملة لتنفيذ المساعدة التقنية. وستحسن الخطة قدرة الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٧٣(٢٠٠١). وإن الأنشطة الحالية التي تضطلع بها اللجنة لتعزيز الحوار والتعاون بين الدول الأعضاء تثمر نتائج ايجابية. وفي ذلك الصدد، يسرني أن أبلغ بأن وفد المديرية التنفيذية الذي يترأسه السيد روبيريز انتهى الأسبوع الماضي من زيارة قام بها إلى بلدي. وقد رافقت الوفد وفود من منظمات دولية ذات صلة مثل منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول)، ومنظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية. وقد أجرت المديرية التنفيذية مناقشات مفيدة بشأن التعاون المستقبلي، بما في ذلك تعزيز الالتزامات بتقديم التقارير فيما يتعلق باللجان الأخرى وتبادل المعلومات عن الإرهاب الدولي.

ثمة حاجة ملحة إلى تحسين نوعية القائمة الموحدة للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وقد أشار رئيس اللجنة في بيانه إلى أن اللجنة تعتزم النظر في إدخال تحسينات إضافية على عملية التعرف على الأفراد الواردة حاليا أسماؤهم في القوائم والحصول على المعلومات الخاصة بهم، وهو أمر أرحب به ترحيبا كبيرا. ومما يكتسي نفس الأهمية في بيان الرئيس الاعتراف بوجود مسائل معلقة كثيرة في جدول أعمال اللجنة. إن اللجنة ينبغي أن تعجل بطرائق استعراض المسائل المعلقة، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالإدراج في القائمة وبالرفع من القائمة. وإننا نشيد بالرئيس على الزيارتين اللتين قام بهما إلى اليابان واندونيسيا. فالزيارات إلى الدول الأعضاء تزيد من علم اللجنة بالمشاكل التي تواجهها الدول في تنفيذ نظام الجزاءات.

ويولي وفدي أهمية كبيرة للدور التنسيقي الذي اضطلعت به اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في منع حيازة الأطراف من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل أو المواد المتعلقة بها. وقد اضطلعت اللجنة حتى الآن بعمل جليل في دراسة كل التقارير الوطنية المقدمة. وإن هدف اللجنة الكامن في إنهاء دراسة المعلومات الإضافية للتقارير الأولى بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ جدير بالثناء إلى حد كبير. والدراسة الحسنة التوقيت للتقارير الأولى للدول الأعضاء تمكّن اللجنة من تحديد الدول التي هي بحاجة إلى مساعدة في هذا المجال التقني جدا. وفي ذلك الصدد، ينبغي للجنة أن تبذل جهودا حثيثة لزيادة وعي الدول بتوفر المساعدة الثنائية والدولية في تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثلا للولايات المتحدة.

أنا أيضا أود أن أشكر الرؤساء الثلاثة كلهم على زعامتهم في جهودنا في مكافحة الإرهاب. إن عملهم الدؤوب وتفانيهم، مع عمل وتفاني موظفي اللجان، ضروريان لنجاح جهود المجلس في مكافحة الإرهاب. ويجب على المجلس أن يركز اهتمامه ويتوخى الحزم في مكافحة خطر الإرهاب، بينما يتكيف بمرونة للتحديات الجديدة. ويجب على لجان المجلس الثلاث أن تكون استباقية وعملية المنحى، مع مراعاة أهمية تحقيق نتائج ملموسة دائما في القتال ضد الإرهاب.

إن العروض التي قدمت اليوم تضمنت أمثلة شتى على المبادرات التي تتخذها هذه اللجان وهيئات الموظفين

التابعين لها، غالبا بالتعاون فيما بينها. وتوسيع هذا التعاون ضروري. ونثني على المبادرة المشتركة لترشيد عملية تقديم التقارير التي تطلبها اللجان من الدول. ونشيد أيضا بعمل هيئات الموظفين الثلاث على تنسيق الزيارات المشتركة إلى الدول ومد يد التعاون للدول وحثها على بذل المزيد. وتنوه جميع العروض الثلاثة بالجهود المبذولة لتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى. وإننا نحث اللجان وموظفيها على التعاون لكفالة أن تعضد هذه الجهود الهامة بعضها بعضا.

وقبل كل شيء، تضطلع هذه اللجان بدور أساسي في رصد تنفيذ الدول لالتزامات مكافحة الإرهاب التي حددها المجلس. وإذ تمضي اللجان في عملها ينبغي لها أن تدرس مسألة عدم الامتثال الهامة.

وينبغي للجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن تطورا معايير ملموسة لقياس جهود الدول في تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و١٥٤٠ (٢٠٠٤). وينبغي للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) أن تطور معايير لقياس تنفيذ وتطبيق نظام الجزاءات بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

أخيرا، إننا نشجع كلا من اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ولجنة مكافحة الإرهاب على إيلاء مزيد من الاهتمام لعناصر القرارات التي تعمل بموجبها التي لا تتعلق بتمويل الإرهاب. فالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يتضمن نصا هاما بخصوص ضرورة أن ترفض الدول منح اللجوء الآمن للإرهابيين. ومن المهم للهيئتين أن تركزا بكثافة أكبر على أحكام القرارات المتعلقة بسفر الإرهابيين وتوفير أماكن اللجوء الآمن وحظر الأسلحة.

أود الآن أن أعقب بصورة محددة على كل عرض على حدة. الرئيسة لوي، إن الولايات المتحدة تقدر زعامتكم الفعالة وترحب بتقريركم. وإن لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية تضطلعان بدور رئيسي في كفالة أن تنفذ الدول التزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ونرحب بمقترحاتكم عن السبل التي يمكن للجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية بموجبها أن تحقق نتائج ملموسة. ونتطلع إلى العمل عن كثب معكم في المهمة الهامة المتمثلة في تحديد أفضل الممارسات ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويمكن لأفضل الممارسات هذه أن تصبح طريقة هامة لمنح الدول إحساسا أفضل بالخطوات التي تتوقع لجنة مكافحة الإرهاب منها أن تتخذها تنفيذا للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ونرحب بأعمال لجنة مكافحة الإرهاب الرامية إلى وضع نهج أكثر اتساما بالطابع العملي وأكثر تركيزا لإقامة صلة مع الدول التي تحتاج إلى مساعدة لتعزيز تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وبالنظر إلى أنه لا يمكن تلبية الاحتياجات جميعها، نرى أن لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب يمكن أن يضطلعا بدور هام في تحديد الاحتياجات ذات الأولوية للمساعدة وفي نقل تلك المعلومات إلى المانحين. وفي الوقت الذي تنفذ فيه المديرية التنفيذية السياسة الجديدة للجنة مكافحة الإرهاب بشأن تقديم المساعدة التقنية، يجب في المقام الأول أن تقيم لجنة مكافحة الإرهاب التوازن السليم بين تيسير تقديم المساعدة التقنية ورصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وينبغي ألا يغيب عن بال لجنة مكافحة الإرهاب أن الأعمال الرامية إلى تيسير تقديم المساعدة التقنية يجب أن تحدث في سياق رصد تنفيذ الدول لتعهداتها الملزمة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وأقدر تعليقات الأعضاء بشأن أعمال اللجنة لتيسير تنفيذ الدول للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وستسعى الولايات المتحدة في القريب إلى تزويد اللجنة بمعلومات عن جهودنا لتنفيذ ذلك القرار الجديد.

وأود أن أقـول للـسفير مـايورال إن اللجنـة المنـشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ اتخذت خطوات واسعة هامة في الأيام الماضية البـالغ عـددها ١٢٠ يومـا. وتـشيد الولايـات المتحـدة بتلك الأعمال. ونرحب بتعاون اللجنة الناجح مع الإنتربـول، وبالنتـائج المحـددة الـتي لمـسناها مـن تلـك المبـادرة. وسـتوفر التـدابير الجديـدة الـتي أوردهـا الـسفير مـايورال في إحاطتـه الإعلاميـة أدوات هامـة لمـوظفي إنفـاذ القـانون عـبر العـالم، وسـتعزز نظـام الجـزاءات، وخاصـة حظـر الـسفر. وتأمـل الولايـات المتحـدة أن تواصـل اللجنـة المنـشأة عمـلا بـالقرار ١٢٦٧ حوارهـا النـشط مـع المنظمـات الدوليـة والإقليميـة الأخرى، في جهد لتكـرار النجاحـات مع الإنتربـول. ونأمل أيضا أن يكون بوسع لجنة مكافحة الإرهـاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ أن يستعملا مبادرة اللجنة المنشأة عمـلا بالقرار ١٢٦٧ كنموذج لمواصلة بذل جهود مماثلة.

وتكلـم الـسفير مـايورال، في إحاطتـه الإعلاميـة، عـن الأعمال الهامة التي اضطلعت بها اللجنة المنشأة عمـلا بـالقرار ١٢٦٧ مع أفغانستان، وعن عملية المصالحة التي تـضطلع بهـا الحكومة الأفغانية. وتؤيد الولايات المتحدة تمام التأييد عملية المصالحة هذه. ويسرنا أن اللجنة تعزز حوارهـا مـع أفغانـستان بشأن تلك المسألة.

وأود أن أذكـر أن فريـق الرصـد مـورد قـيم للجنـة. وتقـدر الولايـات المتحـدة تحليـل الفريـق الفـني الطـابع والرفيـع الجـودة مـن جميـع جوانـب نظـام الجـزاءات عمـلا بـالقرار ١٢٦٧. ونتطلـع إلى مناقـشة اللجنـة للتقريـر الرابـع لفريـق الرصد.

وأود كذلك أن أشكـر الـرئيس بوريـان علـى العـرض الـذي قدمـه وعلـى منجزاتـه منـذ أن تبـوأ منـصبه في كـانون الثاني/يناير. ويمثـل القـرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة هامـة لمعالجـة الخطـر الـذي يتهـدد الـسلم والأمـن الـدوليين نتيجـة لانتـشار أسـلحة الـدمار الـشامل، ووسـائل إيـصالها، والأعتـدة ذات الـصلة. ونـشيد بجهـود اللجنـة لرصـد وتعزيـز تنفيـذ القـرار. ونقـدر، بوجـه خـاص، أعمـال اللجنـة لدراسـة المعلومـات الإضـافية الـتي وفرتهـا الـدول بـشأن تنفيـذها للقـرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونتطلع إلى تقرير اللجنة إلى المجلس بشأن نتائج تقييم اللجنـة لتقـارير الـدول. ونتـشاطر قلـق الـسفير بوريـان لأن مـا يقـرب مـن ٧٠ دولـة عـضو مـا زال يتعين عليهـا أن ترفع تقاريرها إلى اللجنة. ونرحب بمقترحاته للاتصال بتلك الـدول لتشجيعها على تقديم هذه التقارير.

ونوافق على أنه ينبغي لولاية اللجنة أن تستمر، ونحن نـدرس بدقـة مـا ينبغـي أن تنطـوي عليـه ولايتـها في المـستقبل. ونتطلع إلى المشاركة بنشاط في المناقشات بـشأن هـذه المـسألة في المستقبل القريب.

استأنف الآن عملي بوصفي رئيسا للمجلس.

عمـلا بالمـادة ٣٧ مـن النظـام الـداخلي المؤقـت للمجلس، أعطي الكلمة الآن للسيد فانتسلتر سفير النمسا.

الـسيد فانتـسلتر (النمـسا) (تكلـم بالانكليزيـة): أتشرف بأن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان الـتي تؤيـد هذا البيان.

وأود بادئ ذي بدء أن أشكر رؤساء لجنة الجزاءات المعنيـة بتنظـيم القاعـدة وحركـة طالبـان، ولجنـة مكافحـة الإرهـاب، واللجنـة المنـشأة عمـلا بـالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة والزاخرة بالمعلومات. ونعلق أهمية كبيرة على هذه المداولات العامة المنتظمة لمجلس الأمـن في ميـدان مكافحـة الإرهـاب وعـدم انتـشار أسـلحة الـدمار الشامل. فالمناقشات المفتوحة تمثل إسهاما هاما في تعزيز قبـول جهود مجلس الأمن في هذا الميدان ومشروعيتها وشفافيتها.

ويرى الاتحاد الأوروبي أنه ينبغي لتلك اللجان أن تواصل جهودها لزيادة التعاون والتنسيق فيما يتصل برصد تنفيذ قرارات مجلس الأمن الخاصة بكل منها، وكذلك بشأن تشاطر المعلومات وتنسيق الزيارات للبلدان. ونشجع المجلس على النظر في أساليب لتعزيز دوره المتعلق بالرصد والإنفاذ في ميدان مكافحة الإرهاب، بما في ذلك عن طريق توحيد مقتضيات الإبلاغ من جانب الدول.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي أهمية احترام القانون الدولي، وقانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين – بما في ذلك مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة وحكم القانون – في الكفاح ضد الإرهاب.

ونرحب بجهود اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ لزيادة تحسين نظام الجزاءات المتعلق بتنظيم القاعدة وحركة طالبان، ولا سيما القائمة الموحدة والمبادئ التوجيهية للجنة، في ضوء قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥)، والتوصيات الواردة في التقارير الأخيرة لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. وكان اعتماد المبادئ التوجيهية المنقحة، في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ خطوة هامة. وفيما يتعلق بالأجزاء التي تتناول إجراءات الإدراج في القائمة والرفع منها، لم يتم التوصل إلى اتفاق حتى الآن. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أمله في أن تواصل اللجنة على سبيل الاستعجال أعمالها بشأن هذه الأجزاء، على النحو الذي أذن به مجلس الأمن.

ونؤكد النداء الذي تم توجيهه في اجتماع القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ لكفالة وجود إجراءات منصفة وواضحة لإدراج الأفراد والكيانات على قوائم الجزاءات ورفعهم منها، فضلا عن منح الاستثناءات الإنسانية.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تمام التأييد برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب، الذي تم تقديمه اليوم. ونرحب على وجه التخصيص بالتنقيح المتوخى لنظام الإبلاغ عن طريق وضع نهج خاص لكل حالة، وتبسيط إجراءات الإبلاغ. ومن شأن هذا أن يساعد في علاج مشاكل عدم الإبلاغ وما يسمى بشعور الدول الأعضاء بالإجهاد من حيث الإبلاغ. ويسرنا أيضا أن نسمع أن اللجنة قد انتهت من نظرها في المتأخرات من تقارير الدول.

ونلاحظ مع الارتياح أنه تم في نهاية المطاف في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إعلان بدء التشغيل التام للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وقد أحطنا علما أيضا باستعراض المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب الذي اضطلع به مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ونتطلع إلى استعراض شامل آخر في موعد غايته ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

ونشجع بقوة لجنة مكافحة الإرهاب لكي تواصل، بمساعدة من خبير حقوق الإنسان في المديرية التنفيذية، جهودها لتعميم مسائل حقوق الإنسان في كامل أعمالها.

وفيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تعزيز الحوار مع الدول بشأن تقديم المساعدة التقنية، يعرب الاتحاد الأوروبي عن استعداده لمواصلة تعاونه واشتراكه في زيارات المديرية التنفيذية للبلدان التي تقيم معها صلة وثيقة. ويسرنا أيضا أن نلاحظ التعاون المثالي بين المديرية التنفيذية، بصفتها الميسر الرئيسي لتقديم المساعدة التقنية، وفرع منع الإرهاب في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الذي يقدم المساعدة التقنية للدول التي تطلبها في مجال تصديق وتنفيذ الاتفاقيات العالمية لمكافحة الإرهاب البالغ عددها ١٣ اتفاقية.

وما زال الاتحاد الأوروبي يشعر بعميق القلق إزاء الخطر الذي يشكله انتشار أسلحة الدمار الشامل وإزاء حيازة عوامل من غير الدول لهذه الأسلحة، ولا سيما

الإرهابيين. ونؤيد تمام التأييد كل الجهود الدولية الرامية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وتضطلع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ بدور هام في ذلك الصدد. ويشيد الاتحاد الأوروبي باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها لأعمالهما في وضع مصفوفة وإنشاء قاعدة بيانات تشريعية على أساس تقارير الدول التي تمت دراستها وما يرد من معلومات أخرى ذات صلة. وستكون قاعدة البيانات هذه أداة إعلامية هامة للدول الأعضاء. ونتطلع إلى نشرها في صفحة اللجنة على الإنترنت.

ومع اقتراب نهاية ولاية اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ التي تبلغ مدتها سنتين في ٢٨ نيسان/أبريل، يلاحظ الاتحاد الأوروبي مع القلق أن ٦٧ دولة – ما يزيد على ثلث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة – لم تقدم بعد تقاريرها الأولى. ونحث كل الدول التي لم تفعل ذلك حتى الآن على تقديم تقاريرها للجنة. ويسرنا أن ننظر في أي طلبات لتقديم المساعدة أو إسداء المشورة للدول التي قد تطلب ذلك. ونحن نترقب صدور التقرير النهائي للجنة قبل انتهاء ولايتها الحالية، ونتطلع بالأخص إلى تحليلها للمشاكل القائمة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي ضوء عملها المستمر والمهام العديدة التي لم تستكمل بعد، يرى الاتحاد الأوروبي أنه ينبغي تمديد ولاية لجنة ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أقرب وقت ممكن.

وما زال الإرهاب يمثل واحداً من أخطر التهديدات على الأمن والسلم الدوليين. ومن الحتمي أن تواصل الأمم المتحدة والدول الأعضاء إبداء التوحد والعزم في مكافحة الإرهاب. والاتحاد الأوروبي يؤيد بقوة الإجراءات الواردة في الوثيقة الختامية التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر الماضي. وفي ضوء الاجتماع الوشيك للجنة المخصصة المعنية بالإرهاب في الأسبوع القادم، نؤكد مرة أخرى على نداء القمة العالمية من أجل بذل كل جهد ممكن لإبرام الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي خلال دورة الجمعية العامة الحادية والستين. ونتطلع أيضاً إلى سرعة اعتماد وتنفيذ استراتيجية شاملة للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، تستند إلى العناصر التي اقترحها الأمين العام، بغية تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على مساعدة الدول في مكافحة الإرهاب، فضلاً عن تعزيز تنسيق كل أنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال.

والاتحاد الأوروبي، من جانبه، قد اعتمد استراتيجية أوروبية لمكافحة الإرهاب في نهاية العام الماضي، واستكملها بخطة عمل مفصلة للتنفيذ، إلى جانب استراتيجية للاتحاد الأوروبي لمكافحة التطرف وتجنيد الإرهابيين. ونرى أن تلك الوثائق، التي اتفق عليها على المستوى الإقليمي، يمكن أن تكون مكملاً لاستراتيجية عالمية وشاملة للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وأختتم بالتأكيد مرة أخرى على التزام الاتحاد الأوروبي بمكافحة التهديد المستمر الذي يمثله الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل من خلال نهج شامل ومتكامل ومتعدد الأطراف، بما يعزز التعاون الداخلي والدولي، وفقاً للمبادئ التي يقوم على أساسها الاتحاد الأوروبي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل إندونيسيا.

السيد جيني (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن تقدير وفدي لكم، سيدي، ولمجلس الأمن على عقد هذه الجلسة العلنية بشأن الإحاطات الإعلامية المقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن. وأود أن أغتنم هذه الفرصة أيضاً لكي أشكر رؤساء اللجان الثلاث، وأعضاء هذه اللجان وكل الخبراء المعنيين على تفانيهم ودأبهم من أجل الاضطلاع بولاياتهم.

واسمحوا لي أيضاً أن أؤكد مرة أخرى على الالتزام القوي لحكومة بلادي بمكافحة الإرهاب. فنحن أيضاً كنا ضحايا تعساء لأعمال الإرهاب، ولكن حتى من قبل تلك الأحداث المفجعة، قررت إندونيسيا اتخاذ إجراءات عديدة لمكافحة تلك الآفة، وطنياً وثنائياً وإقليمياً ودولياً. والزيارة التي قام بها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) لإندونيسيا مؤخراً واجتماعاته مع مسؤولين رفيعي المستوى في جاكرتا تؤكد على التزام حكومة إندونيسيا بذلك الجهد. وكانت زيارة رئيس اللجنة مفيدة في تعزيز التعاون ومواصلة دعم الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وكذلك في تبادل الخبرات وتفهم التحديات التي تواجهها إندونيسيا في تنفيذ الجزاءات.

وفي هذا الصدد، تود إندونيسيا أن تعرب عن الترحيب والدعم لعزم رئيس لجنة ١٢٦٧ على مواصلة تحسين نوعية القائمة الموحدة. ونرى أن استكمال العناصر المحددِ الناقصة للعديد من أسماء الأفراد سيساعد البلدان كثيراً في جهودها لإلقاء القبض على أولئك الأفراد. ونعتقد أن المشاكل التي نشأت من جراء عدم كفاية المعلومات الأساسية عن الأفراد يمكن حسمها بإضافة مزيد من المعلومات إلى القائمة. وفي تلك الحالة، فإن البلدان التي قدمت أسماء معينة إلى القائمة لا بد أن لديها المزيد من المعلومات التي يمكن أن تقدمها أو أن تتقاسمها مع البلدان الأخرى حتى يتسنى لها جميعاً أن تركز جهودها على ملاحقة كل الأشخاص الواردة أسماؤهم في القائمة.

واسمحوا لي الآن أن أنتقل إلى برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب لفترة التسعين يوماً الثامنة عشرة، والتي تغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠٠٦. وإندونيسيا تثني على برنامج عمل اللجنة وتدعمه. ونرى أنه سيعزز فعالية الإجراءات القائمة لمكافحة الإرهاب. وأود أن أضيف أنه في هذا الإطار، فإن إندونيسيا تدعم كل الإجراءات الرامية إلى تعزيز قدرات مكافحة الإرهاب لدى الدول التي تطلب المساعدة في هذا المجال. ونأمل أن تتوفر تلك المساعدة لمن يطلبها.

وفيما يتعلق بمسألة الزيارات للدول، وبينما تدرك إندونيسيا أهمية تلك الزيارات في رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وكذلك في تحديد المجالات التي تحتاج إلى مساعدة تقنية، نرى أن الإعداد لتلك الزيارات ينبغي أن ينسق مع لجنة ١٢٦٧ ومع فريق الرصد لأسباب تتعلق بزيادة الفعالية والكفاءة، ولتفادي إرهاق بعض البلدان بمثل هذه الزيارات.

أما بالنسبة للفقرة ٤ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فقد قدمت إندونيسيا تقريرها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وعلاوة على ذلك، قدمنا معلومات إضافية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، امتثالاً لطلب اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أعرب عن الامتنان للعمل الدؤوب الذي تقوم به لجنة ١٥٤٠. ونتطلع إلى تحقيق كل تعاون ممكن مع هذه اللجنة وإلى مساعدتها لنا في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي هذا السياق، نود الإشارة إلى أن ولاية لجنة ١٥٤٠ سوف تنتهي في نيسان/أبريل من العام الحالي. وليست لدينا مشكلة إزاء تمديد ولايتها ما دام نطاق عملها وأساليبها محددة بوضوح ولا تتجاوز أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولكن، إلى جانب ذلك، نرى أن علينا أن نستكشف إمكانية وضع صك قانوني شامل يتم التفاوض بشأنه على أساس متعدد الأطراف، للتعامل مع المسائل المحددة المتعلقة بمنع حيازة الأطراف من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل، من جميع جوانبها وعلى أساس دائم.

واسمحوا لي بتحديث المعلومات عن جهود إندونيسيا المستمرة لمكافحة الإرهاب الدولي. ففي ٩ تشرين

الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وفي إطار المساعي للقبض على الدكتور أزهري ونور الدين م. توب – وهما المشتبه بهما الرئيسيان في العديد من الهجمات الإرهابية بالقنابل في إندونيسيا – قامت شرطة مكافحة الإرهاب بناء على المعلومات التي تلقتها بتعقب الدكتور أزهري إلى مالانغ، جاوة الشرقية. وللأسف، فقد قُتِل. ونأمل أن تفضي تصفية الدكتور أزهري بوصفه أحد العقول المدبرة للهجمات الإرهابية في إندونيسيا إلى إضعاف قدرة جماعته على شن هجمات أخرى في البلاد.

وبالإضافة إلى ذلك، يسعدني أن أبلغ المجلس أن مركز جاكرتا للتعاون لإنفاذ القانون منذ إنشائه في تموز/يوليه ٢٠٠٤ قد نظم العديد من الدورات التدريبية لتعزيز قدرة رجال إنفاذ القانون في منطقة آسيا– المحيط الهادئ للتصدي للجريمة عبر الوطنية، بما في ذلك الإرهاب. وفي عام ٢٠٠٦، سيعقد المركز مزيداً من الدورات التدريبية تلك، بما فيها حلقة دراسية عن الدوريات البحرية تعقد برعاية إيطاليا؛ وحلقة دراسية أخرى عن إدارة الحوادث الخطيرة تعقد برعاية فرنسا؛ وحلقة عمل عن إدارة التحقيقات الكبرى؛ فضلاً عن حلقة دراسية الشريعة الإسلامية والسياسات العامة في آسيا.

وأخيراً، أود أن أؤكد على اقتناع إندونيسيا بأن الإرهاب مشكلة تتضرر منها كل الدول وأنه يمكننا مكافحة ذلك الخطر ودحره من خلال نهج متعدد الأبعاد ومتعدد الأطراف يقوم على أساس القانون الدولي واحترام حقوق الإنسان وركيزته التعاون الدولي وروح الحوار بين كل الدول والحضارات والأديان. وإندونيسيا هي ذلك الطرف، ونحن، كما ذكرنا في الماضي على استعداد لاتخاذ كل التدابير اللازمة والعمل مع الدول والمنظمات الأخرى لكفالة ألا يجد الإرهابيون مكانا يختبئون فيه وأن يندحر الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي هو ممثل الجزائر، وأعطيه الكلمة.

السيد يوسفي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): سيدي، أود في البداية أن أهنئكم على توليكم رئاسة مجلس الأمن، وعلى الطريقة التي تديرون بها أعمالنا. وأود أيضا أن أشكر رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، وأن أشيد بهم لعرضهم لتقاريرهم، وأن أشكر خبراء اللجنة لاستمرار جهودهم التي يبذلونها تنفيذا لمهامهم.

وما زال التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة جد حقيقي، ويجب علينا أن نتحلى باليقظة. ونرحب بأن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) مكّن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ من أن تنقح مبادئها التوجيهية، ولا سيما فيما يتعلق بطرائق الإدراج في القائمة الموحدة واستكمال المعلومات عن الأفراد والكيانات المدرجين في القائمة. ونأمل أن يمكننا ذلك من التغلب لا على الصعوبات التي تصادفها الدول التي اختارت التعاون مع اللجنة ووضعت أسماء على القائمة الموحدة فحسب وإنما أيضا على تردد بعض الدول الأعضاء في اللجنة في الاعتراف بوجود صلات بين بعض الأفراد الإرهابيين والمنظمات الإرهابية وتنظيم القاعدة.

وتود الجزائر أن تؤكد أهمية التعاون والتعاضد فيما بين الدول الأعضاء في المجال القضائي، وفقا لقرارات المجلس ذات الصلة ويجب أن تكون القاعدة القانونية ”سلم أو حاكم“ المبدأ الأساسي الذي يوجه التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب.

ونرحب، في ذلك الإطار، بالتعاون بين اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ والإنتربول، الذي سيساعد دون شك على تعزيز فعاليتنا في محاكمة الإرهابيين المدرجين في قائمة اللجنة.

وتمثل الإخطارات الخاصة الأربعة الأولى المشتركة بين الإنتربول والأمم المتحدة والصادرة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ خطوة إيجابية نحو ترجمة هذا التعاون إلى واقع ملموس.

ويؤيد وفدي تمام التأييد أعمال لجنة مكافحة الإرهاب، ويرحب بأن المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بدأ تشغيلها الآن. ونحن مقتنعون بأن هذا الإنجاز سيعود تماما بالفائدة على الدول الأعضاء.

وأرحب بالزيارة الناجحة التي قام بها فريق خبراء المديرية التنفيذية إلى الجزائر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ونأمل أن تتطوع دول أعضاء أخرى، بما فيها الدول الأعضاء في مجلس الأمن، لاستضافة زيارات مماثلة، خاصة في ضوء اتخاذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بشأن التحريض على القيام بأعمال إرهابية، الذي يأذن للجنة مكافحة الإرهاب بكفالة متابعته وتنفيذه.

وترى الجزائر، التي شاركت في صياغة ذلك القرار، أنه يمثل تقدم هاما في مكافحة الإرهاب من جميع جوانبه. ويرحب بلدي بالخطوات التي اتخذها مؤخرا بلدان معينة لتجريم الأعمال التي تدعو إلى الإرهاب أو تحرض على الكراهية أو العنف.

وأود أن أؤكد على الدور الرئيسي الذي يجب أن تضطلع به الأمم المتحدة في تزويد الدول النامية بالمساعدة التقنية والمؤسسية والقانونية، لتمكينها من التغلب على الصعوبات التي تواجهها في الاضطلاع بمهامها بموجب قرارات المجلس ذات الصلة.

وهذا هو حال العديد من البلدان الأفريقية التي لا يمكنها، رغم حسن نيتها، أن تقف بمفردها ضد التهديدات التي تشكلها المنظمات الإرهابية. والواقع أن المنظمات الإرهابية وشبكاتها تجد في قارتنا أرضا خصبة للانتشار وتجنيد المتطرفين فيها. ويرجع ذلك إلى عدة عوامل منها الاتساع الجغرافي لمنطقة السهل، ونفاذية بعض الحدود، ووجود العديد من حالات الصراع الداخلي، والفقر، وانعدام الموارد من جانب الخدمات الأمنية.

ومن أجل هذا يقوم المركز الأفريقي لدراسات وبحوث الإرهاب، بالتعاون مع المركز الأفريقي للدراسات الاستراتيجية التابع للولايات المتحدة وفي الوقت الذي نتكلم فيه الآن، باستضافة حلقة دراسية دولية في مدينة الجزائر بشأن التعاون لمكافحة الإرهاب في منطقة المغرب ومنطقة السهل والصحراء، باشتراك عدد من المنظمات الأفريقية دون الإقليمية وخبراء من الأمم المتحدة.

واسمحوا لي أن أشير إلى أن وفدي انضم في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلى توافق الآراء في مجلس الأمن بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). والواقع أنه رأى، نظرا لعدم وجود قواعد ملزمة دوليا تحظر حصول العوامل من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل واستعمالها لهذه الأسلحة، أن من مسؤولية مجلس الأمن أن يتصرف، على أساس استثنائي، لمعالجة خطر احتمال استخدام المجموعات الإرهابية لهذه الأسلحة.

ويبين ذلك الإنجاز تصميم المجتمع الدولي على أن يتصرف بطريقة حاسمة، وبروح من التضامن، ضد التهديد الإرهابي. وتمثل التدابير التي يقترحها ذلك القرار ردا جماعيا يمكن أن يمنع انتشار هذه الأسلحة.

وتجدر الإشارة إلى أن النتائج التي حققتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، التي أنشئت منذ ما يقل عن عامين، برهنت على اشتراك هام من جانب الدول الأعضاء التي قدمت العديد من التقارير الوطنية في مواعيدها. ويجب أن نعزز الآن المكاسب التي تحققت بتمكين خبراء اللجنة من مواصلة أعمالهم، ولا سيما فيما يتصل بتقديم المساعدة إلى

الدول التي تطلبها على النحو الوارد في الولاية المؤرخة نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

وأخيرا ما زالت الجزائر مقتنعة بأن أفضل سبيل للتصدي لتهديد انتشار أسلحة الدمار الشامل هو القضاء عليها قضاء مبرما.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي على قائمتي هو ممثل البرازيل، وأعطيه الكلمة.

السيد ساردينبيرغ (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر السفراء سيزار مايورال، وإلين لوج، وبيتر بوريان على إحاطاهم الإعلامية وعلى أعمالهم المقتدرة بشأن أنشطة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ على التوالي. وينظر وفد البرازيل إلى هذه الجلسة المفتوحة على أنها تجربة تبعث على ثراء المداولات وتكفل النشاط في أداء مختلف لجان مجلس الأمن لوظائفها.

ويشيد وفدي بالجهود المخلصة التي بذلتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ في جمع قدر كبير من المعلومات، التي كان معظمها من مصادر غير التجهيز المباشر لتقارير الدول الأعضاء. وينبغي أن تتيح هذه المدخلات الفرصة لمزيد من الفهم الدقيق والشامل للكفاح المتواصل ضد الإرهاب المتصل بتنظيم القاعدة، فضلا عن تحديد آليات أساسية للمضي قدما بهذا الكفاح، بما في ذلك تنقيح الجزاءات حسب الاقتضاء.

ونرى، علاوة على ذلك، أنه يجب اتخاذ المزيد من الخطوات لزيادة التعاون بين اللجنة والإنتربول لتعزيز فعالية نظام الجزاءات ضد تنظيم القاعدة وحركة ”طالبان“. ويبدو، في ضوء أوجه التماثل بين القيود على السفر التي تطبقها الإنتربول وتلك التي تنشدها اللجنة فيما يتصل بحظر السفر، أنه توجد فرص كبيرة للاستفادة من آليات الإنتربول الشديدة الفعالية لتشاطر المعلومات.

وتسلم البرازيل بأن الجهود التي يبذلها الرئيس لتحسين الحوار مع الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق الزيارات إلى بلدان مختارة، تكتسي بأهمية كبيرة لأعمال اللجنة. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الانتهاء من تنقيح مشروع المبادئ التوجيهية للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ كفل الاستكمال الذي طال أمد انتظاره لمهام اللجنة وأساليب عملها. وينبغي الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص لمسألتي الإدراج في القائمة والرفع منها، بما في ذلك إدراج ورفع الكيانات الاعتبارية.

وتتصل أهمية إسهام اللجنة في مكافحة تهديد الإرهاب ممثلا في تنظيم القاعدة اتصالا مباشرا بتصور المجتمع الدولي لأعماله. ونرى أن الجهد المجدد لإدراج التوصيات المقدمة من الدول هو خير سبيل لضمان أقصى فعالية للجزاءات.

ويرى وفدي، فيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، أنه بالنظر إلى أنه قد أعلن رسميا بدء تشغيل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وبالنظر إلى أن المجلس قد انتهى من إجراء استعراض شامل لأعماله، ستكون المديرية التنفيذية في وضع أفضل يمكنها من تنفيذ برنامج عملها الطموح تحت التوجيه السياسي للهيئة العامة للجنة مكافحة الإرهاب.

ونرى أنه ينبغي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أن تواصل تركيز اهتمامها على تحديد هوية احتياجات المساعدة التقنية وتيسير توفير تلك المساعدة، ابتغاء تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي للتهديدات النابعة من الإرهاب.

والوساطة من أجل تقديم المساعدة للدول في المجالات المتعلقة ببناء المؤسسات هي إحدى أشد الطرق فعالية لمكافحة آفة الإرهاب. ينبغي للدول الأعضاء أن تتوفر لديها إمكانية الحصول على ذلك النوع من التعاون غلى

أساس طوعي ووفقا لاحتياجاتها الحقيقية. وينبغي للاتفاق المتبادل عن طريق الحوار المعزز مع الدول الأعضاء تحديد المجالات التي يمكن أن تقدم فيها المساعدة التقنية.

وبعد الأعمال الإرهابية المخيفة التي حدثت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ظلت الأمم المتحدة تعز أنشطتها في مجال مكافحة الإرهاب. ونجم عن ذلك نشاط تشريعي يهمنا جميعا. ووفقا لميثاق الأمم المتحدة فإن الجمعية العامة هي الجهاز الوحيد الذي لديه بتمثيله العالمي اختصاص تقديم التوصية فيما يتعلق بمبادئ التعاون العامة في صون السلم والأمن الدوليين. وينبغي أن يكون عمل اللجنة متفقا مع هذا الحكم، بطرق منها تحديد أفضل الممارسات في شتى المجالات المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). بيد أن المعاهدات ليست أفضل الممارسات. فإنها ليست ملزمة ولا إلزامية. ينبغي للجنة أن تتوخى الحذر البالغ من الانحراف إلى ميادين تابعة لمجال الدول الأعضاء حصرا.

وثمة مسألة هامة أخرى مدرجة في جدول أعمال لجنة مكافحة الإرهاب، وهي إدماج منظور حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. على الرغم من أن ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لا تتضمن دورا للرصد في هذا الميدان فإن من المهم أن يسهم عملها فعلا في تعزيز التقيد بمعايير حقوق الإنسان. ونرى أن قرار الجمعية العامة ٥٩/١٩١، المعنون ”حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب“، الذي اتخذ بتوافق الآراء، ينبغي أن يكون مرجعا رئيسيا لعمل المديرية في هذا الميدان.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، مما يسر وفد بلدنا أن يلاحظ أن اللجنة، بقيادة السفير بوريان، فرغت، في دورتها الأولى، بالدعم القيم من فريق الخبراء، من دراسة التقارير الوطنية المقدمة من الدول الأعضاء. هذا منجز نستقبله بأشد الترحاب. ونواصل، من الناحية الأخرى، تشجيع الدول على تقديم تقريرها الأول، إن لم تفعل ذلك، بأقرب وقت ممكن. وينبغي للجنة أن تبحث عن طرق مساعدة البلدان الراغبة في تقديم التقرير ولكنها غير قادرة، لأسباب تقنية، على القيام بذلك.

أود أن أكرر التأكيد على أن البرازيل على استعداد لتقديم المساعدة التقنية، حسب الاقتضاء، إلى الدول الواقعة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وإلى بلدان نامية أخرى تفتقر إلى البنية الأساسية القانونية أو التنظيمية والتجربة في التنفيذ اللازمتين لتطبيق أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وبدأت اللجنة فعلا في النظر في الاستجابات لطلباتها لمعلومات إضافية. وهذه العملية ستسمح يقينا للجنة بأن تكوّن صورة كاملة وشاملة لحالة التنفيذ العالمي النطاق للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وستكون أيضا الأساس لتقريرها النهائي الذي سيقدم إلى المجلس بحلول نيسان/أبريل ٢٠٠٦. ولدى إنهاء الولاية الحالية للجنة القرار ١٥٤٠ سينظر الأعضاء في الدروس الهامة، وستستفيد الجمعية العامة يقينا من العمل المنجز. وفي هذا السياق نقرّ بوجود اختلاف واضح بين الالتزامات التي يشتمل عليها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وولاية اللجنة. ولا نزال نعتقد بأن تمديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ ينبغي تجنبه بالنظر إلى أنها تتناول ميادين تقع ضمن اختصاص الجمعية العامة.

لا يزال الإرهاب تهديدا رئيسيا للسلم والأمن الدوليين. ويعي المجتمع الدولي حقا بذلك التحدي، كما يتجلى في عمل الجمعية العامة ومجلس الأمن خلال السنوات الأخيرة. وبموازاة النشاطات الهامة التي يقوم بها المجلس بشأن المسألة ينبغي للدول أن تواصل التركيز على الحاجة إلى القيام على نحو أفضل باكتشاف آليات التعاون الدولي للنهوض

بمكافحة الإرهاب. والاستعمال التام للآليات القائمة يمكنه أن يزيد من إسهامنا في جهدنا المشترك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اسرائيل.

السيد غيليرمان (اسرائيل) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي في البداية بأن أشكركم، سيادة الرئيس، على قيادتكم للمجلس خلال شباط/فبراير وعلى دعوتكم إلى عقد هذه الجلسة البالغة الأهمية. أود أيضا أن أشكر رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان ولجنة القرار ١٥٤٠ على عملهم الشاق وتقاريرهم الموجزة والدقيقة وإسهاماتهم القيمة.

يشهد العالم، ونحن مجتمعون هنا اليوم، تشكيل تحالف جديد خطير – حقا محور للإرهاب – يتكون من إيران وسورية وحماس. وكما يدرك كثيرون هنا تمام الإدراك فإن القيادة الإيرانية تستضيف ”حماس“ في طهران في هذه اللحظة على وجه الدقة والتزمت بأداء دور أكثر نشاطا في السلطة الفلسطينية. وكما قال خالد مشعل، رئيس وفد حماس، خلال الزيارة فإن إيران ”ستؤدي دورا رئيسيا في تشكيل السلطة الفلسطينية والدولة الفلسطينية على ضوء التحديات الكثيرة التي تواجهنا“. بعد ذلك دعا رئيس إيران وآية الله علي خامئني إلى مواصلة أعمال الإرهاب ضد المواطنين الاسرائيليين. هذا الاجتماع يتبع زيارة قام بها مؤخرا الرئيس الإيراني لدمشق، عاصمة الإرهاب، التي تتخذ منها أكثر من عشر منظمات إرهابية مختلفة مقرا لها. وخلال تلك الزيارة استعمل الرئيس الإيراني القصر الرئاسي السوري، الذي وُضع تحت تصرفه، للاجتماع بمنظمات إرهابية وللتخطيط لأعمال إرهابية محددة وإصدار أوامر بالقيام بها. لا يمكن للمرء إلا أن يتساءل عن الطابع الحقيقي لهذا التورط الإيراني الأعمق في السلطة الفلسطينية.

محور الإرهاب الجديد هذا يشكل خطرا رئيسيا على الاستقرار الإقليمي والعالمي وهو وصفة لأسوأ وباء في العالم. وإذا أهملنا هذا الخطر الوشيك فقد يكون محور الإرهاب بذرة الحرب العالمية الأولى في القرن الحادي والعشرين. إننا ندعو المجتمع الدولي، عن طريق أجهزته ذات الصلة، وهذا المجلس على وجه الخصوص، إلى أن يحمل محمل الجد هذه الجهود التي تشترك فيها إيران وسورية وحماس، وأن يعمل على نحو حاسم وسريع لمنع إيران، التي هي نظام داعم للإرهاب متطرف وخطير، من حيازة القدرة على تطوير أسلحة نووية ومعرفة ذلك. والوقت عامل أساسي.

إن ما تسعى حماس إلى التزود به من إيران وسورية أشد خطرا، بالنظر إلى تمكينها السياسي مؤخرا وإلى هدف إزالة اسرائيل الذي تدعو له. والانتخابات التي أجريت مؤخرا في السلطة الفلسطينية لا يمكنها أن تموه الطابع المتطرف لهذا الحزب الحاكم الجديد. حماس منظمة إرهابية. وهي مسؤولة عن تفجيرات انتحارية وهجمات إرهابية ووفيات خلال الفترة الراهنة أكثر من تلك التي قامت بها أي منظمة إرهابية أخرى، مما أدى إلى قتل اسرائيليين يبلغ عددهم ٤٨٢، مما يساوي حوالي ٤٤ في المائة من مجموع القتلى. هدف حماس هو أن تضرب في العمق وعلى نحو مميت، تاركة ضحاياها ميتمين وثاكلين ومبتوري الأطراف. إنني أدعو أي عضو في المجلس إلى قراءة ميثاق حماس الذي يدعو إلى قتل اليهود وإزالة إسرائيل. وفي الأسبوع الماضي فقط، نشرت حماس، التي تتخذ دمشق مقرا لها، شريطا مصورا يقول فيه أحد الإرهابيين،

> ”سنصطادكم في كل مكان، حينما تكونون مستيقظين وحينما تكونون نائمين ... لا يوجد دم أفضل من الدم اليهودي ... [سنروي] أنفسنا بدمكم وسنروي ظمأ أطفالنا بدمكم“.

بالمناسبة، أُدلي بهذا البيان بعد انتخاب حماس الحزب الحاكم للسلطة الفلسطينية.

إن ديمقراطية الطغاة مظهر كاذب خطير. إن تصوُّر القاعدة عند صندوق الاقتراع، وأوم شينريكيو في الانتخابات التمهيدية وجماعة الباسك الانفصالية تحتفل بالفوز بالانتخابات وحزب العمل الكردي بأغلبية ديمقراطية كابوس مرعب، حيث الشر يحاول أن يظهر بهيئة غير هيئته.

إن الأغلبية التي حصلت عليها حماس ليست ديمقراطية؛ إنها التعصب الذي يُنشر تحت ستار الديمقراطية. وفي الواقع أن ''حماس'' ترفض الاتفاقات الدولية ذاتها التي هيأت الانتخابات التي أجريت مؤخرا. لا يمكن لاسرائيل أن تعترف بنظام إرهابي ولن تعترف به. لن نوفر الشرعية لممارساته، وندعو المجتمع الدولي إلى الإقرار بأن الإرهاب والديمقراطية لا يمكن أبدا أن يتعايشا. وكما أشار الأمين العام كوفي عنان باسم المجموعة الرباعية في أيلول/سبتمبر الماضي، هناك ''تناقض جوهري بين هذه الأنشطة وبين بناء دولة ديمقراطية'' (النشرة الصحفية SG/SM/10115). وشدد كذلك في الشهر الماضي على ما يلي:

> ''ترى المجموعة الرباعية أنه لا بد من التزام جميع أعضاء الحكومة الفلسطينية المقبلة بعدم العنف، والاعتراف بإسرائيل، وقبول الاتفاقات والالتزامات السابقة، بما فيها خارطة الطريق''.

وينبغي للمجتمع الدولي، الذي يعترف بالعدو الجديد المسمى بالإرهاب الدولي، أن يستكمل ما يبذله من جهود مشتركة لمكافحة تهديد المنظمات الإرهابية التي تتستر في زي هيئات ديمقراطية. علاوة على ذلك، لا يمكن أن تضطلع بالحرب على الإرهاب حفنة من الدول، مهما بلغت مواردها من القوة. فهذه الظاهرة الخطيرة تمثل أزمة عالمية، ومن واجبنا أخلاقيا العمل المتضافر على مكافحة هذا الوباء.

وندعو المجتمع الدولي بالإضافة إلى ذلك إلى مساءلة الدول التي توفر ملاذا آمنا للإرهابيين، وتستضيف الهياكل الأساسية للإرهاب، وتروج لثقافة تقوم على الكراهية والتحريض. ونشعر بالقلق بصفة خاصة من الصلة بين الإرهاب وغسل الأموال، ويجب أن نعمل بالتآزر معا على وقف التدفق المطرد للأموال التي تمكن الخلايا الإرهابية من العمل. وفي هذا الصدد، نحث جميع الدول على ضم أيديها وتنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩.

وترى إسرائيل أن لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ تقدم مساعدة قيمة للمجتمع الدولي في تعزيز قدراته على مكافحة الإرهاب. ونرى من الحيوي التنسيق بين أنشطة تلك اللجان تفاديا للازدواجية ولمضاعفة الجهود إلى أقصى حد.

وترى إسرائيل أن تتصدر لجنة مكافحة الإرهاب الصفوف بتحديد المعايير والأولويات والأهداف الرئيسية في الحرب الدولية على الإرهاب. ونعتقد أن المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي أعلن بدؤها العمل في كانون الأول/ديسمبر الماضي، تعزز بالفعل الحرب على الإرهاب، انطلاقا من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونحن ننظر إلى المساعدة التقنية وبناء القدرات بوصفهما من الأساليب الرئيسية لتمكين البلدان من تحسين جهودها المبذولة لمكافحة الإرهاب. غير أننا ندعو لجنة مكافحة الإرهاب إلى كفالة أن تتسم جهودها بالتوجه العملي، ونشجعها على الاستفادة بالخبرة الفنية للدول ذات التجربة المباشرة في مكافحة الإرهاب.

ونثني على لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان لتشديدها على قابلية الدول للمساءلة. ونعلق كذلك قيمة كبرى على اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. فانتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ومنظومات إطلاقها

والمواد المتعلقة بها لا يزال يشكل تهديدا كبيرا للسلام والأمن الدوليين. ونرى أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يشكل أداة فعالة في مواجهة الإرهاب النووي وغير التقليدي، ونهيب بالمجتمع الدولي أن ينفذه تنفيذا كاملا.

ويسر إسرائيل أن تشهد الاعتراف المتزايد، الذي يوشك أن يكون عالميا، على النحو الوارد في القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، بأن جميع الأعمال الإرهابية مدانة بغض النظر عن دوافعها. فلا يمكن ارتهان الحرب على الإرهاب بأي مما يطلق عليه الأسباب الجذرية. ولا يمكن محاولة تبرير استخدام الإرهاب كسلاح أو الاعتذار عنه. فليس ثمة شيء اسمه إرهاب جيد وإرهاب رديء. بل الإرهاب هو الإرهاب هو الإرهاب.

ويحدونا أمل في أن يتسع نطاق هذا الشعور خلال مداولاتنا المقبلة بشأن الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب. وتؤيد إسرائيل أن يُستهدف إنجاز تلك الاتفاقية خلال الدورة الستين للجمعية العامة. بيد أنه سيكون من المؤسف ألا يتم التوصل إلى الاتفاقية إلا على حساب إدخال تعديلات تسمح للمنظمات الإرهابية والدول التي ترعى الإرهاب بأن تقول إن الإرهاب مبرر في بعض الحالات. فكما قال الأمين العام، ”الإرهاب، بغض النظر عن مرتكبه، أو مكان ارتكابه، أو الأغراض التي يرتكب لأجلها...، لا يمكن قبوله أو تبريره بحال من الأحوال“ (S/PV.5261، الصفحة ٣).

في مكان ما، في هذه اللحظة ذاتها، هناك عقل إرهابي يجري تسميمه، وجيب إرهابي يجري ملؤه، وجهاز متفجر يجري ارتداؤه. وفي مكان ما، في هذه اللحظة، هناك بلد يلوث عقول شبابه بالتحريض والدعاية وهياكل أساسية تمكن للإرهاب. وهذه الظاهرة المأساوية لا يمكن اجتثاث جذورها إلا من خلال بذل جهود دولية متضافرة.

ونتطلع إلى التقدم الذي تحرزه لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ في قيادة الجهود المبذولة لوقف هذه الظاهرة العالمية قبل أن تودي بأرواح مزيد من الأبرياء.

السيد تورو جيمينيز (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نود أن نتوجه بالشكر لرؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٥) على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة. ونفهم أن أحد الأغراض الرئيسية لتلك اللجان يتمثل في إيجاد طرق أكثر فعالية لمنع الإرهاب والقضاء عليه. بيد أنه لا سبيل إلى إنكار أن رصد تلك الظاهرة ومكافحتها لا ينبغي توجيههما إلى الإرهاب الفردي أو ”الخاص“ فحسب، وإنما أيضا إلى الدول التي توفر ملجأ للإرهابيين. وينبغي أن ينطبق ذلك أيضا على الإرهاب الدولي بقيادة الدول وما ينطوي عليه من نتائج مدمرة، كما يشهد المجتمع الدولي بأسره يوميا.

وهكذا فإننا نلاحظ سطحية العبارة التي كثيرا ما تتكرر بإدانة بلاء الإرهاب أينما ارتكب وبغض النظر عن مرتكبه وضد من يُرتكب. وكقاعدة عامة يفي هذا بالغرض المقصود طالما لا يشوه كليا أو جزئيا. وذلك يتطلب تحقيق شيء من التوازن؛ يتطلب المساواة، وبعبارة أخرى ممارسة العدالة الملموسة عندما تطبق تلك القاعدة هيئات وكيانات تابعة للأمم المتحدة.

ولدينا اقتناع بأن الأمم المتحدة، إذا أريد لها أن تظل مؤسسة مجدية وأخلاقية، يجب أن تتصرف وفقا للمصالح العامة لجميع أعضائها. وينبغي ألا تحدد أعمالها الخطط السياسية لبعض أعضاء المنظمة. ولهذا السبب، ينبغي ألا تعتمد لجنة مكافحة الإرهاب في ممارستها لوظائفها، أي ينبغي أن تتجنب، السياسات القائمة على معايير مزدوجة. فهذه السياسات تقوض مصداقية اللجنة وسمعتها والثقة فيها

بإغفال إرهاب الدولة، وهو الشكل الأساسي للإرهاب في القرن الحادي والعشرين.

فمن غير المقبول من وجهة نظر القانون الدولي، على سبيل المثال، منح ملاذ آمن لإرهابيين من قبيل لويس كليمنس بوزادا كاريلس، الذي لا يزال على أراضي الولايات المتحدة رغم طلب تسليمه من قبل جمهورية فنزويلا البوليفارية استنادا إلى الاتفاقات الدولية السارية في هذا المجال وحدها. فحكومة البلد المذكور لا تمتثل لالتزامها بمحاكمته أو تسليمه. وتلك حالة واضحة من حالات عدم الاكتراث بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي يحظر على الدول في فقرتيه ٢ (ج) و ٣ (ز) تقديم ملاذ آمن لمرتكبي أعمال إرهابية. ويحظر أيضا الاعتراف بالدوافع السياسية على أنها مبررات لرفض طلبات تسليم الإرهابيين.

وبالمثل، ليس من المفهوم على الإطلاق أن السيد بات روبرتسون الذي يرتبط بأعلى الدوائر في الحزب الجمهوري في الولايات المتحدة طالب علانية باغتيال رئيس بلدنا هوغو رافائيل شافيز فرياس. غير أن حكومة الولايات المتحدة لم تتخذ أي إجراء بموجب القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) أو بموجب تشريع الولايات المتحدة للعقاب على هذا العمل بصفته جريمة.

وإذا ما استعرضنا التاريخ، سنجد أنه كان هناك مثال آخر على عمل من أعمال إرهاب الدولة دبرته في أمريكا اللاتينية حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ضد نيكاراغوا. وقد أدانت محكمة العدل الدولية ذلك العمل، ولكنه ظل على الرغم من ذلك بدون عقاب. وثمة عمل مماثل أحدث عهدا بكثير وهو غزو انجلترا والولايات المتحدة للعراق. و لم يرد المجتمع الدولي حتى الآن على ذلك التهديد للسلم والأمن الدوليين.

ويبدو بدلا من ذلك أن القرارات والاتفاقيات المعروفة تماما بشأن الإرهاب يجري تطبيقها بطريقة انتقائية داخل المنظمة. ونحث اللجان، ولا سيما لجنة مكافحة الإرهاب المسؤولة عن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) – على القيام بزيارة إلى الولايات المتحدة الأمريكية لكي ترصد بأنجع وسيلة ممكنة، تنفيذ ذلك القرار. وبذلك يبدي المجتمع الدولي الموضوعية والحيادية في معالجة مسألة الإرهاب.

وقد صدقت جمهورية فنزويلا البوليفارية، في عزمها القاطع على مكافحة الإرهاب، على العديد من الاتفاقيات الدولية. وعلى الصعيد المحلي، وضعنا مجموعة واسعة من القواعد لمكافحة هذه الظاهرة، وأنشأنا سلطة وطنية مسؤولة عن ذلك المجال. أي أن حكومتنا اعتمدت نهجا دؤوبا مسؤولا ومتسقا لمواجهة هذه المسألة. وقدمنا أيضا بانتظام التقارير ذات الصلة إلى لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب. وبنفس الاقتناع والمثابرة اللذين نكافح بهما ضد هذا الداء، نود أن نعرب عن إدانتنا ونبذنا لاستخدام الإرهاب كأداة للقتل المتعمد للأبرياء والضعفاء والعاجزين من الناس في أي مكان من العالم وتخويفهم، بما في ذلك بطبيعة الحال عن طريق أعمال يسعى البعض إلى تبريرها على أنها آثار ''موازية''، ولكنها في نهاية المطاف الآثار الرئيسية: قتل الأبرياء.

وننبذ أيضا ونكافح كإرهاب النظام اليومي للأكاذيب، وعمليات التنصل، وأنصاف الحقائق، والتضليل، والتلاعب من كل الأنواع، الذي تروج له وتنشره شركات إعلام وطنية ودولية تقوم، خدمة للسيطرة الإمبريالية بإخفاء المعلومات وتشويهها ومنع الجماهير والرأي العام من فهم الحقيقة عن أولئك الذين يعملون معا، وبحكم حقهم في تقرير مصيرهم من أجل بناء مستقبلهم وإتاحة إمكانية إيجاد عالم مختلف.

ولكل هذه الأسباب مجتمعة، من الخطأ القول، على الأقل بطريقة تنم عن الغطرسة وعدم الاحترام والاستفزاز بل

والـلا مـسؤولية – ونحـن نجـرؤ علـى أن نقـول ذلـك بموافقـة الرئيس وبشيء من الفكاهة – أن بلدنا يفتقر إلى المؤهلات الكافية للإسهام بفعالية في عمليات مجلس الأمن. لقد فتح موقفنـا الـدؤوب والمتسق والمسؤول سبلا وأوجد مبادئ توجيهية للكرامة في المنظمة بشأن هذه المسألة. وموقف فنـزويلا يقوم على المبدأ، على عكس المعايير المزدوجة والتمييز والانتقائية التي ما برح البعض يسعوا إلى تطبيقها على مسألة الإرهاب وما أن تنتخب فنـزويلا كعضو غير دائم في مجلس الأمن في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ سيكون هذا هو المنظور الذي سيشكل نوعية إسهامنا في أعمال المجلس.

ولا يمكنني أن أختتم كلمتي دون الإشارة إلى تأمل لسانت أوغستين الذي سرد قصة قرصان أسره الأسكندر الأكبر الذي سأله قائلا ''كيف لك أن تقلق السلم في البحر؟ كيف تجرؤ على إقلاق راحة العالم بأسره؟'' ورد القرصان قائلا ''لدي قارب صغير ولهذا يلقبونني باللص. أما أنت فلديك أسطول كامل ولهذا يطلقون عليك اسم الإمبراطور''.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالة من ممثل الجمهورية العربية السورية يطلب فيها دعوته إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة ذلك الممثل إلى الاشتراك في المناقشة، بدون أن يكون له حق التصويت، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ونظرا لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

وبناء على دعوة الرئيس، شغل السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية) مقعدا إلى طاولة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد المقداد (الجمهورية العربية السورية): يود وفدي في البداية أن يشكر السادة السفراء لوي وميورال وبريان لتقديمهم تقارير اللجان المعنية. كما نرحب باستمرار إتاحة الفرصة لعقد اجتماعات علنية مفتوحة للمجلس لمناقشة هذا الموضوع الهام.

تؤكد سورية إدانتها للإرهاب الدولي بكافة أشكاله وصوره. وقد كانت سورية ضحية أعمال إرهابية مريعة، وكانت من أوائل الدول التي نبهت إلى هذا الخطر المحدق، وطالبت بوضع استراتيجيات وطنية ودولية لمقاومته.

تقوم سورية بتنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بالقائمة الموحدة التي عُممت منذ زمن بشكل إلكتروني وورقي على جميع المنافذ الحدودية السورية. كما نلاحظ مع الترحيب قيام اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بجهودها الحثيثة لتنفيذ ولاياتها. إلا أنه، ورغم هذه الجهود، فإن مجلس الأمن لم يلتفت بجدية بعد إلى ما نوهت إليه الجمعية العامة في إطار الوثيقة الختامية لقمة أيلول/سبتمبر أي الحاجة إلى معالجة مسألة وضع الأسماء ومراجعتها، وكذلك رفعها من القائمة الموحدة، إضافة إلى المشاكل التي تعترض تطبيق المنع وخاصة مسألة تشابه الأسماء وتكرارها وعدم وجود تهجئة موحدة لها.

كما نرحب بقيام لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وأمانتها التنفيذية بوضع آلية لتطبيق القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) الخاص بالتحريض على الإرهاب، وكذلك بجهود المديرية التنفيذية في إنجاز المتراكم من تقارير الدول. ونود في هذا الصدد الإشارة إلى أن سورية قدمت منذ حوالي شهر تقريرا إضافيا مكملا لتقريرها الرابع، الذي تطرق إلى قانون مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال.

ويمثل هذا النص التشريعي أحدث التطويرات التشريعية التي وضعتها سورية لمجابهة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال، خاصة وأن سورية تقوم بتعزيز الانفتاح المصرفي والاقتصادي الذي نتج عنه إنشاء عدد من المصارف الخاصة، وكذلك قرب إطلاق سوق الأوراق المالية. كما قمنا من جهة أخرى بلقاء اللجنة الفرعية التابعة للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (١٩٩٩) ووضعناها في صورة الجهود السورية في مكافحة الإرهاب وتطوير تشريعاها.

أما فيما يتعلق بعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٥)، وفي الوقت الذي ندعم فيه العمل الذي تقوم به هذه اللجنة والقرار الذي أنشأها، فما زلنا نعتقد بأن عمل هذه اللجنة يجب أن لا يكون بأي حال من الأحوال بديلا عن آليات نزع السلاح المتعددة الأطراف وأن لا ينطوي على إقحام مجلس الأمن في عمل الجمعية العامة. وبهذا الصدد فقد قدمت سورية تقريرها بموجب هذا القرار. كما وافت أمانة اللجنة بالإضافات اللاحقة استجابة لبعض التساؤلات التي طلبتها اللجنة. وقد تضمنت هذه الإضافات أيضا الإشارة إلى أن قانون مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال تضمن نصوصا لتجريم الاتجار بالمواد النووية والمشعة وذلك لسد أي ثغرات تشريعية.

إن سورية ملتزمة بالتعاون مع لجان مجلس الأمن المختلفة الخاصة بالإرهاب، وهي تقوم بجهود مخلصة لتطوير تشريعاها الداخلية والقيام بإجراءات فعالة لمحاربة الإرهاب وتنفيذ التزاماها بهذا الشأن.

كما نرحب بالجهود التنسيقية التي تقوم بها اللجان الثلاث في إطار ممارسة ولاياها. وفي هذا الصدد فإننا ندعو اللجان الثلاث إلى تجنب الازدواجية في العمل فيما بينها، من جهة، ومع باقي الكيانات والأجهزة التي أنشأها الجمعية العامة. كما ندعو مجلس الأمن إلى توخي الحرص عند معالجته الإرهاب الدولي الذي يهدد الأمن والسلم الدوليين وعدم الدخول في أمور تعتبر من الاختصاص الصرف للجمعية العامة، وخاصة المجالات التشريعية، لأن ذلك سيؤثر على الطبيعة القانونية لإجراءات مجلس الأمن ويفتح المجال للطعن بمشروعيتها.

كما أننا نعلق أهمية بالغة على دور مجلس الأمن في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي، وندعو الدول الأعضاء في مجلس الأمن إلى تجنب ازدواجية المعايير عند مكافحة الإرهاب، لأن ذلك يقوض مصداقية المجلس ويقلل من شرعية خطواته.

إن الأمم المتحدة هي إطار فريد لتدعيم عملنا الجماعي بهدف تحقيق تعاون عالمي وتنسيقي بين جميع الدول من أجل محاربة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

ويعلق وفدي أهمية بالغة على جهود الجمعية العامة لتطوير الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب ورصد تنفيذ الدول لالتزاماها التشريعية الدولية. وفي هذا الإطار نؤكد بأننا سنشارك بشكل فعال في المناقشات القادمة للجنة المخصصة للانتهاء من إعداد الاتفاقية الشاملة حول الإرهاب الدولي، وذلك من خلال إيجاد حلول تلبي حاجات مكافحة هذه الآفة.

كما ندعو في ذات الإطار إلى ضرورة وضع تعريف قانوني للإرهاب يحيط بجميع جوانب هذا العمل المدان ويميزه عن الحق المشروع للشعوب في مقاومة الاحتلال وتحرير أراضيها. ونتطلع إلى قيام الجمعية العامة بالبدء في بحث استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب، كما أقرت بذلك الوثيقة الختامية لقمة أيلول/سبتمبر، استراتيجية تبحث جذور الإرهاب وإحلال السلام وإدامة التنمية والتصدي لإرهاب الدولة.

تعاني منطقتنا العربية من الإرهاب بشكل عام، ومن إرهاب الدولة بشكل خاص، الذي يتمثل في الإرهاب اليومي الذي تمارسه إسرائيل دون توقف، ومنذ عشرات السنين، وذلك من خلال احتلالها الإرهابي المستمر للأراضي العربية المحتلة، وقتلها الذي لا يتوقف للآلاف من الفلسطينيين الأبرياء وتدمير ممتلكاتهم، وبناء جدار العزل على أرضهم. ونعتقد أن استغلال ممثل إسرائيل لهذا المنبر للترويج لسياسات حكومته الإرهابية والتشكيك بما تقوم به الدول الأخرى لمحاربة الإرهاب إنما هو تغطية على أعمال إسرائيل الإرهابية. وهذه المسألة لم تعد تحتمل الصمت لما لذلك من انعكاسات سلبية وخطيرة. فقد قتلت إسرائيل العشرات من المدنيين الأبرياء خلال الأيام القليلة الماضية فحسب. وننتظر من مجلس الأمن أن يقوم بإدانة تلك الأعمال وأن يتخذ إجراءات لوقفها.

إن دمشق هي عاصمة السلام والتفاهم. وهي المدينة التي انطلق منها الرسول بولس لنشر الديانة المسيحية السمحاء، الديانة العظيمة التي كانت دمشق منطلقا لها. كما أن دمشق هي عاصمة الحضارة الإسلامية التي انطلقت منها الحضارات العظيمة. ولا يشرف أحدا على الإطلاق أن يتحدث بغير ذلك، خاصة إذا كان ذلك الأحد يمارس الإرهاب ليل نهار ويمارس الحقد والكراهية.

إن أعمال هذه اللجان الثلاث هامة جدا بالنسبة للمجتمع الدولي. وكلنا أمل في أن يتابع هذا المجلس إغناء تعاوننا الدولي المتعدد الأطراف لضمان الأمن والسلم الدوليين وللقضاء على الإرهاب بأشكاله كافة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أدلي الآن بصفتي الوطنية بكلمة قصيرة لأرد على البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا.

أود أن أبلغ المجلس، كما فعلنا من قبل، بأن السيد بوسادا، الذي ذكره ممثل فنزويلا، ألقي القبض عليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ بعد دخوله الولايات المتحدة بدون تفتيش. ولا يزال قيد الاحتجاز بينما يتم النظر في قضيته في النظام القانوني للولايات المتحدة. إن طلب فنزويلا بتسليمه قيد النظر وفقا للمعاهدة الثنائية لتسليم المجرمين بين البلدين ولقوانين الولايات المتحدة، ولا أود إضاعة المزيد من الوقت في الرد على بقية البيان الفنزويلي.

والآن أستأنف مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

يبدو أنه لا أحد من رؤساء اللجان الثلاث يود الإجابة على الأسئلة والتعقيبات التي أثيرت أثناء الجلسة. إننا نقدر عمل جميع رؤساء اللجان الثلاث، ونقدر سعة صدر كل الحاضرين هنا اليوم.

لا يوجد متكلمون آخرون على قائمتي. وبهذا يختتم مجلس الأمن المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٤/٥٠.